الرؤية الإسلامية للتنمية

في ضوء مقاصد الشريعة

محمد عمر شابرا

ترجمة

محمود أحمد مهدي

المعهد العالمي للفكر الإسلامي

الرؤية الإسلامية للتنمية
في ضوء مقاصد الشريعة

الرؤية الإسلامية للتنمية
في ضوء مقاصد الشريعة

محمد عمر شابرا

مستشار البحوث بالمعهد الإسلامي للبحوث والتدريب

بمجموعة البنك الإسلامي للتنمية - جدة

ترجمة: محمود أحمد مهدي

المعهد العالمي للفكر الإسلامي

© المعهد العالمي للفكر الإسلامي - لندن - واشنطن

الطبعة الأولى 1432هـ/ 2011م

الرؤية الإسلامية للتنمية في ضوء مقاصد الشريعة

تأليف: محمد عمر شابرا
ترجمة: محمود أحمد مهدي

موضوع الكتاب 1 – التنمية 2 – مقاصد الشريعة 3 – الرؤية الإسلامية

ردمك (ISBN): 978-1-56564-469-4

جميع الحقوق محفوظة للمعهد العالمي للفكر الإسلامي، ولا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب، أو جزء منه، أو نقله بأي شكل أو واسطة من وسائط نقل المعلومات، سواء أكانت إلكترونية أو ميكانيكية، بما في ذلك النسخ أو التسجيل أو التخزين والاسترجاع، دون إذن خطّي مسبق من الناشر.

هذا الكتاب ترجمة للنسخة الإنكليزية التي صدرت عن المعهد العالمي للفكر الإسلامي في عام 2008 تحت عنوان:

The Islamic Vision of Development in the Light of *Maqasid al-Shari'ah*

المعهد العالمي للفكر الإسلامي
المركز الرئيسي – الولايات المتحدة الأمريكية
The International Institute of Islamic Thought
P. O. Box: 669, Herndon, VA 20172. USA
Tel: (1-703) 471 1133 / Fax: (1-703) 471 3922
www.iiit.org / iiit@iiit.org

مكتب لندن
IIIT UK
P.O. Box: 126, Richmond, Surrey TW9 2UD, UK
www.iiituk.com

مكتب التوزيع في العالم العربي
بيروت - لبنان
هاتف: 009611707361 – فاكس: 009611311183
www.eiiit.org / info@eiiit.org

الكتب والدراسات التي يصدرها المعهد لا تعبر بالضرورة عن رأيه وإنما عن آراء واجتهادات مؤلفيها

المحتويات

مقدمة 7

الفصل الأول: تقوية النفس البشرية 17

الكرامة واحترام الذات والأخوة والمساواة الاجتماعية 18

العـدل 24

الارتقاء الروحي والأخلاقي 28

حفظ النفس والمال والعرض 28

الحريـة 29

التعليم 32

الحوكمة الرشيدة 33

القضاء على الفقر وإشباع الحاجات 33

فرص التوظيف والتوظف الذاتي 38

التوزيع العادل للدخل والثروة 40

الزواج والحياة العائلية المستقرة 41

الأسرة والتضامن الاجتماعي 43

الحد من وقوع الجريمة 44

السلام العقلي والسعادة 45

الفصل الثاني: إثراء الدين والعقل والنسل والمال 47
تقوية الدين 47
إثراء العقل 60
إثراء النسل 66
تنمية وتوسيع المال 72
الخلاصة 78
المراجع العربية 81
المراجع الأجنبية 85

مقدمة

إن المقصد الأسمى للتشريع الإسلامي كليّته هو رحمة البشرية وسعادتها. ويشكل هذا الهدف الغاية الأساسية التي بُعث من أجلها الرسول ﷺ إلى هذا العالم. كما قال الله تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: 107][1]. ومن السبل التي لا غنى عنها لتحقيق هذا الهدف، تعزيز الفلاح أي الرفاه الحقيقي لجميع بني البشر على الأرض، بغض النظر عن العرق واللون والعمر والجنس والجنسية[2]. وقد استخدمت كلمة (الفلاح)

---

(1) استخدمت في الآية عبارة ﴿رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ وقد دلت هذه العبارة على معاني مختلفة لدى المفسّرين الذين تراوحت تفاسيرهم بين الفهم الأوسع لمعنى العبارة بحيث يشمل كل شيء خلقه الله سبحانه وتعالى في هذا الكون، والمعنى الأضيق الذي يشمل كل شيء على كوكب الأرض: أي كل البشر والحيوانات والطيور والحشرات وكل البيئة المادية (انظر: القرطبي، 1952، ج1، صفحة 138، تفسير الآية الأولى من أولى سور القرآن الكريم). وقد استخدمنا هنا عبارة (الجنس البشري) على افتراض أن فلاح الجنس البشري لا يمكن تحقيقه دون حماية البيئة.

(2) يشكل هذا المفهوم عنصراً مهماً في عالمية الرسالة الإسلامية. وكما ورد في القرآن الكريم فإن الرسول ﷺ بُعث إلى الناس كافة وليس إلى مجموعة معينة ﴿قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيۡكُمۡ جَمِيعًا ٱلَّذِي لَهُۥ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾ [الأعراف: 158]، و﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةٗ لِّلنَّاسِ بَشِيرٗا وَنَذِيرٗا﴾ [سبإ: 28].

ومشتقاتها في القرآن الكريم (40 مرة). وهنالك كلمة أخرى هي (الفوز) وهي مرادفة لكلمة الفلاح استخدمت هي ومشتقاتها (29 مرة). والفلاح هو أيضاً الهدف الذي ينادي به المؤذن المؤمنين خمس مرات في اليوم مما يبرز أهمية الفلاح في المنظور الإسلامي للعالم.

وقد يحتج البعض هنا بأن الفلاح هو هدف لكل المجتمعات الإنسانية وليس للإسلام فقط، وهذا بلا شك رأي صحيح. فليس ثمة خلاف يذكر بين جميع المجتمعات في العالم حول القول بأن الهدف الرئيس للتنمية هو تعزيز الفلاح الإنساني. غير أن هنالك خلاف كبير في الرؤية لما يؤمن الفلاح الحقيقي والإستراتيجية الواجب إتباعها لتحقيق ذلك الفلاح واستدامته. وما كان لمثل هذا الخلاف أن يقع لو ظلت الرؤية النقية التي تتمتع بها كل الأديان هي المسيطرة على منظور المجتمع للعالم في كل دين من تلك الأديان[3]. ومهما يكن فإن هذا المنظور قد لحقته تشوّهات كثيرة عبر العصور. إضافة إلى ذلك فإن الحركات التنويرية في القرنين السابع عشر والثامن عشر الميلاديين أثرت، بمنظورها العلماني المادي، على جميع المجتمعات حول العالم تقريباً، بدرجات مختلفة. ومن ثم أصبح المقياس الرئيس للتنمية هو

(3) لقد نص القرآن الكريم صراحة على أن ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ [الرعد: 7]، كما ورد فيه ﴿مَّا يُقَالُ لَكَ إِلَّا مَا قَدْ قِيلَ لِلرُّسُلِ مِن قَبْلِكَ ۚ إِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ وَذُو عِقَابٍ أَلِيمٍ﴾ [فصلت: 43]. وهذه الآية الكريمة الأخيرة تشير فقط إلى أساسيات المنظور الديني للعالم، حيث وقعت تغييرات في بعض التفاصيل وفق تغير الظروف من حيث المكان والزمان.

ارتفاع الدخل والثروة. ويدفع هذا إلى التساؤل عما إذا كان الفلاح الإنساني الحقيقي يمكن تحقيقه واستدامته فقط من خلال ارتفاع مستوى الدخل والثروة، وإشباع الحاجات المادية للإنسان. وقد أعاد كثير من علماء الدين وفلاسفة الأخلاق وعدد من العلماء المحدثين النظر في قياس الفلاح الإنساني بارتفاع مستويات الدخل والثروة[4]. وقد بين هؤلاء أهمية الجوانب الروحية وغير المادية للفلاح الإنساني.

كما أن البحث التجريبي أيضاً يدحض صحة ترجيح المكونات المادية للفلاح الإنساني على المكونات الروحية وغير المادية. فبالرغم من الارتفاع الكبير للدخل الحقيقي في عدة دول منذ الحرب العالمية الثانية، فإن الإفادات الشخصية لسكان تلك الدول تشير إلى أن الفلاح الإنساني لم يكن فقط في حال أشبه بالثبات، وإنما انخفض في واقع الأمر[5]. ويعود ذلك إلى كون السعادة ترتبط إيجابياً بارتفاع الدخل فقط إلى المستوى الذي يتم فيه إشباع كل الحاجات الحيوية الأساسية[6]. وبعد ذلك تبقى السعادة إلى حدّ ما ثابتة ما لم يتم أيضاً إشباع حاجات أخرى تُعد لا غنى عنها لزيادة الفلاح.

---

(4) انظر: Hausman and McPherson, 1993, p. 693..

(5) انظر: Easterlin, 2001, p. 472. وأيضاً:
Easterlin, 1974 and 1995; Oswald, 1997; Blanchflower and Oswald, 2000; Diener and Oishi, 2000; and Kerry, 1999.

(6) تشمل تلك الحاجات، إلى جانب حاجات أخرى، الغذاء، والماء النظيف، والكساء الكافي، والسكن المريح مع الصرف الصحي والمرافق الضرورية، والرعاية الصحية، والنقل، والتعليم، والبيئة النظيفة الصحية.

فما هي تلك الحاجات الأخرى؟ إن معظم تلك الحاجات روحي وغير مادي بطبيعته، ولا يتم إشباعه بالضرورة نتيجة لزيادة الدخل. والإصرار على تغليب أهمية الثروة قد يضر بإشباع تلك الحاجات. وعلى أية حال فقد آثر الاقتصاديون عموماً الامتناع عن أية مناقشة لتلك الحاجات. ويُعزى امتناعهم بدرجة أساسية إلى كون الحاجات الروحية وغير المادية تنطوي على أحكام قيمية ولا يمكن تحديدها من حيث الكم. وبالرغم من ذلك فإنها مهمة ولا يمكن تجاهلها.

ومن أهم هذه الحاجات الروحية أو غير المادية اللازمة لتحقيق الفلاح الإنساني قيمتا السلام والسعادة الداخلية اللتان لا يمكن تحقيقهما بالضرورة عن طريق زيادة الدخل والثروة. إن السلام والسعادة الداخلية يتطلبان بدورهما إشباع عدد من الحاجات الأخرى، من أهمها العدل والأخوة الإنسانية اللذان يتطلبان معاملة جميع الأفراد بتقدير واحترام بغض النظر عن الانتماء القبلي واللون والعمر والجنس والجنسية، واقتسام ثمار التنمية بعدل بين الجميع. ولا يقل أهمية عن ذلك السمو الروحي والأخلاقي الذي يستخدم كأداة انطلاق ليس فقط لتحقيق العدل بل ولإشباع جميع الحاجات الأخرى. ومن المتطلبات الأخرى التي لا تقل أهمية مما تقدم لتحقيق الفلاح الإنساني، والتي تحظى بالاعتبار عموماً، الحياة الآمنة، وحق الملكية، والشرف، والحرية الفردية، وحرية التعليم المعنوي والمادي، والزواج، والتنشئة السليمة للأطفال، والأسرة، والتضامن الاجتماعي، والحد من الجرائم والتوترات والعداءات. وبالرغم من أن بعض

هذه المتطلبات أصبح يحظى الآن بالاعتبار في النموذج الجديد للتنمية، إلا أن الأساس الروحي المطلوب لتحقيق هذه المتطلبات لم يجد ما يستحقه من اهتمام. وقد لا تتسنى استدامة التنمية طويلة المدى للمجتمع دون ضمان الإشباع الكافي لجميع هذه الحاجات.

وبالرغم من أن الإسلام يعتبر ارتفاع الدخل والثروة عن طريق التنمية مسألة مهمة لإشباع الحاجات الأساسية وتحقيق العدالة في التوزيع، إلا أن الرؤية الإسلامية الشاملة للفلاح الإنساني لا يمكن تحقيقها بذلك فقط. فمن الضروري أيضاً إشباع الحاجات الروحية وغير المادية ليس فقط لضمان الفلاح الحقيقي، وإنما لاستدامة التنمية الاقتصادية على المدى الأطول أيضاً. وإذا لم تحظ هذه الحاجات مجتمعة بالاهتمام سيبقى هنالك خلل في الفلاح يؤدي في نهاية المطاف إلى انهيار المجتمع نفسه وانهيار حضارته. ويشكل إشباع جميع هذه الحاجات أحد حقوق الإنسان الأساسية التي تناولتها الأدبيات الإسلامية تحت مصطلح عام هو "مقاصد الشريعة"، وسيشار إليه فيما يلي بالمقاصد. وستحاول هذه الورقة بيان ماهية هذه المقاصد، وكيف يرتبط بعضها بالبعض الآخر، وما هي مضامينها، وكيف يتسنى لها مجتمعة الإسهام في تعزيز الفلاح الإنساني الحقيقي.

مقاصد الشريعة (الشكل رقم 1)

إن مقاصد الشريعة إما أن تكون واردة في نص صريح في القرآن الكريم والسنة المطهرة أو استنبطها بعض العلماء من هذين المصدرين[7]. وقد أجمع الفقهاء على اعتبار أن الهدف الرئيس للشريعة يتمثّل في "جلب المصالح" لكافة البشر و"دفع المفاسد" عنهم[8].

وقد قام الإمام أبو حامد الغزالي (المتوفى عام 505هـ/ 1111م)[9] - أحد أبرز مجددي الإسلام في القرن الخامس للهجرة - بتصنيف المقاصد في خمس مجموعات أساسية مبيناً أن "مقصود الشرع من الخلق خمسة، وهو أن يحفظ عليهم

---

(7) من أبرز من تناولوا مقاصد الشريعة: الماوردي (المتوفى في عام 450هـ/ 1058م)، والشاشي (ت 365هـ/ 975م)، والباقلاني (ت 403هـ/ 1012م)، والجويني (ت 478هـ/ 1085م)، والغزالي (ت 505هـ/ 1111)، وفخر الدين الرازي (ت 606هـ/ 1209)، والآمدي (ت 631هـ/ 1234م)، وعز الدين عبد السلام (ت 660هـ/ 1252م)، وابن تيمية (ت 728هـ/ 1327م)، والشاطبي (ت 790هـ/ 1388م)، وابن عاشور (ت 1393هـ/ 1973م). وللإطلاع على ما أورده بعض العلماء المحدثين حول المقاصد انظر: مسعود 1977م، والريسوني 1992م، وابن الخوجة 2004م، ج2، ص79-278، ونيازي 1994م ص189-268، والخادمي 2005م، وعودة 2006م.

(8) هذا متفق عليه بين الفقهاء دون استثناء، انظر مثلاً: العز بن عبد السلام (ت 660هـ/ 1252م)، ج1، ص3 - 8، وابن عاشور (ت 1393هـ/ 1973م) ص274 و229، والندوي، 2000م، ج1، ص480.

(9) جميع تواريخ الوفاة الواردة في هذه الورقة تشير إلى العام الهجري أولاً ثم إلى العام الميلادي.

دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم ومالهم، فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة، وكل من يفوت هذه الأصول فهو مفسدة، ودفعها مصلحة"[10].

في النص المقتبس أعلاه ركز الغزالي بدرجة كبيرة على حفظ خمسة مقاصد هي: الدين والنفس والعقل والنسل والمال. أما الإمام أبو إسحق الشاطبي (ت 790هـ/ 1388م)، الذي كتب بعد أقل عن ثلاثة قرون بقليل بعد الإمام الغزالي، فقد أقر كل ما ذهب إليه الغزالي في قائمته. وليست هذه على أية حال هي جميع المقاصد التي تستهدف ضمان خير البشرية من خلال رعاية حقوق الإنسان وإشباع جميع الحاجات الإنسانية. فهنالك العديد من المقاصد الأخرى التي أشار إليها القرآن الكريم والسنة المطهرة أو استنبطها العلماء من هذين المصدرين. ولذلك يمكن اعتبار هذه المقاصد الخمسة هي المقاصد "الأصلية" واعتبار المقاصد الأخرى التي سترد الإشارة إليها هي المقاصد "التابعة". وتحقيق المقاصد التابعة أمر لا غنى عنه حيث إن تحقيق المقاصد الأصلية (الكليّة) قد يصعب بدونه. والمبدأ الفقهي المقبول عموماً هو أن "للوسائل أحكام المقاصد"، لذلك فثمة قاعدة فقهية معلومة هي أن "ما لا يتم الواجب بدونه فهو واجب"[11]. وقد

---

(10) الغزالي. **المستصفى**، 1937م، ج1، ص139 - 140. وانظر أيضاً: الشاطبي، ج1، ص38، وج3، ص46 -47.

(11) العز بن عبد السلام، ج1، ص46. والشاطبي، ج2، ص394. وانظر أيضاً: مصطفى الزرقا 1967م، ص784 و1088، والندوي، 2000م، ج1، ص480.

يكون بعض هذه المقاصد التابعة أقل أهمية من البعض الآخر في المدى القصير. غير أنها مجتمعة مهمة في المدى الطويل وقد يؤدي عدم تحقيقها إلى مشكلات اجتماعية واقتصادية وسياسية خطيرة. إضافة إلى ذلك فإن المقاصد التابعة قد تستمر في التوسع والتغير عبر الزمن. وينبغي أن يتيح لنا ما ينطوي عليه القرآن الكريم والسنة المطهرة من ثراء وحيوية مجالاً لتوسيع وتنقية المقاصد التابعة وفق مقتضى الحال للتأكد من أن جميع حقوق الإنسان قد حظيت بالاعتبار الكافي وأن الحاجات الإنسانية المختلفة قد تم إشباعها.

وإذا كنا نسعى إلى ضمان استدامة التنمية وفلاح المجتمع فينبغي علينا ألا نظن أن كلمة "حفظ" التي وردت في النص المقتبس عن الإمام الغزالي تعني بالضرورة إبقاء ما تحقق من مقاصد على وضعه الراهن. فالمحافظة على الوضع تأتي بعد بلوغنا الذروة. وإذا كان ذلك غير ممكن في نطاق القدرة البشرية في هذه الدنيا، فهنالك دائماً متسع للتحسين. والتجربة التاريخية تدل على أن غياب التقدم المستمر في تحقيق هذه المقاصد عبر التحرك في المسار الإيجابي، قد يجعل من غير الممكن حفظها واستدامة فلاح المجتمع في المدى الطويل، وسيؤول الوضع إلى الركود الذي يفضي إلى الانهيار في نهاية المطاف. وقد أشار إلى هذا بجلاء المفكر محمد إقبال، شاعر وفيلسوف شبه القارة الهندية الباكستانية، حين قال في مقطع شعري كتبه باللغة الفارسية "أنا موجود ما دمت أتحرك، وإذا لم أتحرك لا أكون موجوداً". لذلك فإن من الضروري السعي بجد لإثراء المقاصد الأصلية

ومتابعتها باستمرار، بطريقة تضمن زيادة مؤشرات التحسن في مستوى الفلاح ومواكبته للحاجات المتغيرة ومتطلبات البيئة، ليس فقط للأفراد وإنما للمجتمع ككل والبشرية جمعاء، ومن ثم تمكين كل فرد من مواصلة التقدم إلى الأمام نحو مستقبل أفضل. ومثل هذا الإثراء قد يصبح عسيراً إذا آثرنا الركون إلى إطار الحاجات التي ناقشها الفقهاء القدماء فقط، إذ أن الزمن قد تغير كما تغيرت الحاجات وتضاعفت. ولذلك من الضروري مناقشة المقاصد في ظروف الحقبة الزمنية التي نعيش فيها.

وفي حين حظيت المقاصد الأساسية الخمسة بقبول عام لدى الفقهاء الآخرين، لم يتقيد هؤلاء الفقهاء جميعاً بالترتيب الذي اعتمده الإمام الغزالي[12]. وحتى الشاطبي لم يتقيد دائماً بالترتيب الذي اتبعه الغزالي[13]. ويعزى عدم تقيد الفقهاء بترتيب الغزالي إلى كون الترتيب يعتمد بالضرورة على طبيعة النقاش. وعلى سبيل المثال فإن فخر الدين الرازي (ت 606هـ/ 1209م) وهو فقيه بارز كتب بعد الغزالي بنحو قرنٍ من الزمن يعطي المقام الأول للنفس البشرية (النفس). وقد يبدو هذا أكثر منطقية في نقاش حول التنمية المستدامة لسبب بسيط هو أن البشر كمستخلفين من

(12) انظر الريسوني 1992م ص42.

(13) بينما اتبع الشاطبي نفس ترتيب الغزالي في الصفحة 38، ج1، فقد اتبع ترتيباً مختلفاً إلى حد ما في الصفحتين 46 و47، ج3 (الدين، والنفس، والنسل، والمال، والعقل). وهذا يعني أن الشاطبي لا يرى ترتيب الغزالي أمراً حتمياً. فالترتيب قد يتغير وفقاً لتغير غرض النقاش. انظر أيضاً: الريسوني 1992م، ص41 - 55، وعلى وجه الخصوص ص48.

قبل الله سبحانه وتعالى على الأرض هم غاية التنمية وأداتها[14]. إن البشر هم صانعو تنميتهم أو انحدارهم كما أوضح القرآن الكريم بجلاء في قوله تعالى ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُواْ مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ [الرّعد: 11]. ويتمثل غرض الشريعة في مساعدة البشر على إصلاح أنفسهم والمؤسسات المؤثرة عليهم. ولذلك فإننا إذا وضعنا النفس البشرية (النفس) في المرتبة الأولى فيمكننا بيان مقاصد الشريعة كما في الشكل رقم (1).

الشكل رقم (1): المقاصد الشرعية
التنمية والفلاح الإنساني يتم تحقيقهما بضمان إثراء
الجوانب الخمسة التالية لكل فرد

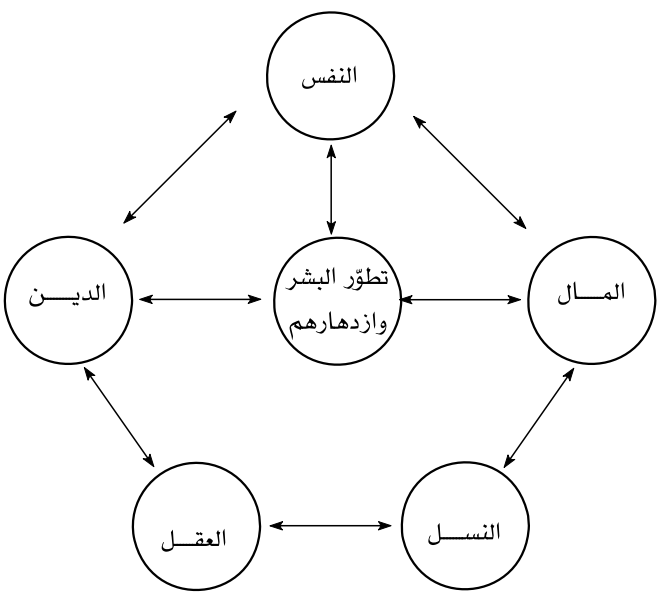

(14) الرازي 1997م، ج5، ص160. والترتيب الذي اتبعه هو: النفس، =

الفصل الأول

تقوية النفس البشرية

(الشكل رقم 2)

نظراً لأن تحقيق مصالح العباد ورفع الضرر عنهم تُعد أحد أهداف كليّات الشريعة الخمسة، فإن من اللازم بيان كيفية تحقيقه. ولهذا الغرض لا بد من تحديد حاجيات البشر الضرورية التي ينبغي تحقيقها، ليس فقط لرفع مستوى تنميتهم وفلاحهم واستدامتهما، وإنما لتمكينهم أيضاً من أداء دور استخلافهم على الأرض بفاعلية. وهذه الحاجيات، التي يمكن الاصطلاح عليها بالحاجيات التابعة للهدف الأساسي المتمثل تحقيق مصالح العباد وفع الضرر عنهم، وردت الإشارة إليها على نحو صريح أو ضمني في القرآن الكريم والسنة المطهرة، وفصلها الفقهاء في اجتهاداتهم. وقد يتيح ضمان إشباع هذه الحاجيات رفع المستوى الأخلاقي والبدني والعقلي، وتعزيز القدرات التقنية للأجيال الحاضرة والقادمة، ومن ثم يضمن استدامة الفلاح.

= والمال، والنسب، والدين، والعقل. وقد وضع النسب في مكان النسل. والنسل كما استخدمه الغزالي والشاطبي معاً يعني كامل الجيل القادم، ومن ثم يحمل معنى أكثر شمولاً من النسب، لذا فهو الأفضل.

الكرامة واحترام الذات والأخوة والمساواة الاجتماعية

تشكل الكرامة واحترام الذات والأخوة الإنسانية والمساواة الاجتماعية جانباً مهماً من هذه الحاجيات (الشكل 2). والمنظور الإسلامي للعالم يتناول هذا الجانب من خلال التصريح بأن الطبيعة الإنسانية الأصلية (الفطرة) سليمة وخالية من أي عيب روحي ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ﴾ [الرُّوم: 30]، و﴿لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ فِىٓ أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ [التِّين: 4] ما لم تتعرض للإفساد[15]. ومن واجب البشر الحفاظ على طبيعتهم الحقيقية أي سلامتهم الأصيلة (الفطرة). إضافة إلى ذلك فإن الخالق رب هذا الكون قد خصّ البشر بالكرامة والشرف، بغض النظر عن العرق واللون والجنس والعمر، إذ يقول القرآن الكريم صراحة ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِىٓ ءَادَمَ﴾ [الإسرَاء: 70]. ويتمثل هذا التشريف للبشر بجعلهم خلفاء الله سبحانه وتعالى على الأرض ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّى جَاعِلٌ فِى ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البَقَرَة: 30]. وأي شرف للبشر أكبر من جعلهم خلفاء للخالق الأعظم نفسه؟. وبما أن البشر كافة خلفاء لله سبحانه وتعالى ينبغي أن يكونوا متساوين جميعاً وإخوة لبعضهم البعض. ومن ثم لا بد أن يكون هنالك تعايش سلمي فيما بينهم، مع قدر كبير من قبول الآخر والاهتمام المتبادل، وذلك لتعزيز الفلاح الإنساني الشامل من خلال الاستخدام الكفء والأمثل لجميع الموارد التي استأمنهم عليها

(15) انظر القرطبي (ت 463هـ/ 1070م)، 1952، ج14، ص24-31. وانظر أيضاً ابن عاشور، 2001م، ص261 - 266.

الخالق سبحانه وتعالى ﴿وَكُنتُمْ أَزْوَاجًا ثَلَاثَةً﴾ [الواقِعَة: 7]. كما أن البيئة، بما فيها الحيوانات والطيور والحشرات، أمانة أيضاً، ولا بد من حمايتها لضمان عدم إحداث أي ضرر للأجيال الحالية أو القادمة.

ولذلك فإن الإسلام لا يعتبر أن البشر "ولدوا مذنبين"، حيث إن مفهوم الفرد "المذنب بالولادة" مفهوم ينتقص من الكرامة البشرية وغريب عن المنظور الإسلامي للعالم. فلماذا يخلق الله سبحانه وتعالى شخصاً يولد مذنباً ويدينه بهذا الشكل الأبدي دون ذنب اقترفه؟. وفكرة "الخطيئة الأصيلة" توحي بأن اقتراف الذنب قابل للانتقال عبر الأجيال وأن كل فرد يأتي إلى هذا العالم محملاً بذنوب الآخرين وخطاياهم. وإذا كان هنالك "منقذ" سيأتي لتخليص الإنسان من هذا الذنب الأصيل الذي لم يقترفه، فلماذا يأتي في زمن متأخر وليس منذ ظهور أول إنسان على الأرض؟ وإذا كان الإنسان قد ولد مذنباً، فلماذا يُسأل عن أعماله؟

ولذلك فإن مفهوم "الخطيئة الأصيلة" يناقض تماماً تأكيد القرآن الكريم صراحة مسؤولية الفرد عن جميع أعماله؛

- ﴿قُلْ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْغِى رَبًّا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَىْءٍ ۚ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا ۚ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۚ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُم مَّرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ [الأنعَام: 164]؛

- ﴿مَّنِ ٱهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِى لِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ۚ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۗ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسرَاء: 15]؛

- ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۚ وَإِن تَدْعُ مُثْقَلَةٌ إِلَىٰ حِمْلِهَا لَا يُحْمَلْ مِنْهُ شَيْءٌ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ۗ إِنَّمَا تُنذِرُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِالْغَيْبِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ ۚ وَمَن تَزَكَّىٰ فَإِنَّمَا يَتَزَكَّىٰ لِنَفْسِهِ ۚ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾ [فَاطِر: 18]؛

- ﴿إِن تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنكُمْ ۖ وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ ۖ وَإِن تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ ۗ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۗ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُم مَّرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ۚ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ [الزُّمَر: 7]؛

- ﴿أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [النّجْم: 38]؛

كما يناقض أيضاً صفتي الله سبحانه وتعالى، الرحمن الرحيم، اللتين يرددهما المسلم في معظم أوقات حياته. ولا يُعقل أن يجعل الله سبحانه وتعالى الفرد يولد مذنباً وهو، سبحانه، الودود والغفور وله كل ما يمكن تصوره من الصفات الحسنى ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ ۚ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأعرَاف: 180]. وليس من المستغرب أن يرفض الكل، حتى العقلانيين (The Rationalists) والرومانطيقيين (The Romantics) في القرن التاسع عشر، فكرة تأصل الذنب في الطبيعة الإنسانية (الخطيئة الأصيلة)، تماماً كما رفضها جميع الفلاسفة المحدثين تقريباً.

وعلى نحو مماثل، فإن مفهومي الحتمية (Determinism) والوجودية (Existentialism) الذين ابتدعهما فلاسفة الغرب تحت تأثير الحركة التنويرية يناقضان أيضاً المفهوم الإسلامي. فالإسلام لا يقبل فكرة كون الحياة البشرية تحكمها قوى المادة كما عند ماركس (Marx)، أو البعد النفسي كما عند فرويد (Freud)، أو

الفطـرة كـما عند لـورينز (Lorenz)، أو البيئة كما عند بافلـــو وواتســون وإســكنر (Pavlov, Watson and Skinner)[16] وآخــرين. فالحتمية والمسؤولية البشرية فكرتان غير قابلتين للمواءمة، نظراً لأن الحتمية لا تنتقص فقط الكرامة الإنسانية وإنما تنفي أيضاً مسؤولية الإنسان عن الظروف الراهنة وعن الاستخدام غير الكفء وغير العادل للموارد[17].

(16) المسـائل المتعلقة بالحتمية والمسؤولية ناقشها عدد من الكتاب في كـتاب حرره Sydney Hook بعـنوان Determinism and Freedom in the Age of Modern Science (1958) ويتألف من مجموعة من الأوراق لفلاسفة محدثين، كما نوقشت أيضاً في كتاب حرره Sydney Morgenbesser and James Walsh بـعـنـوان Free Will (1962) وهـو يجمع بعناية مناقشات مختارة لكتاب قدماء ومحدثين وقد أُعد للطلاب على وجه الخصوص. وانظر أيضاً A. J. Alden, Free Action (1961) الذي يشتمل على تحليلات موسعة وعميقة لمجموعة من المفاهيم التي تركز حولها على الدوام الجدل حول الإرادة الحرة. وبالرغم من أن الكاتب لم يحاول إثبات الإرادة البشرية الحرة مباشرة، إلا أنه هاجم الأسس الخاصة بنظريات حتمية معينة تحظى بقبول واسع.

(17) انظر أيضاً: Chapra, 1992, pp. 202 - 206.

الشكل رقم (2)

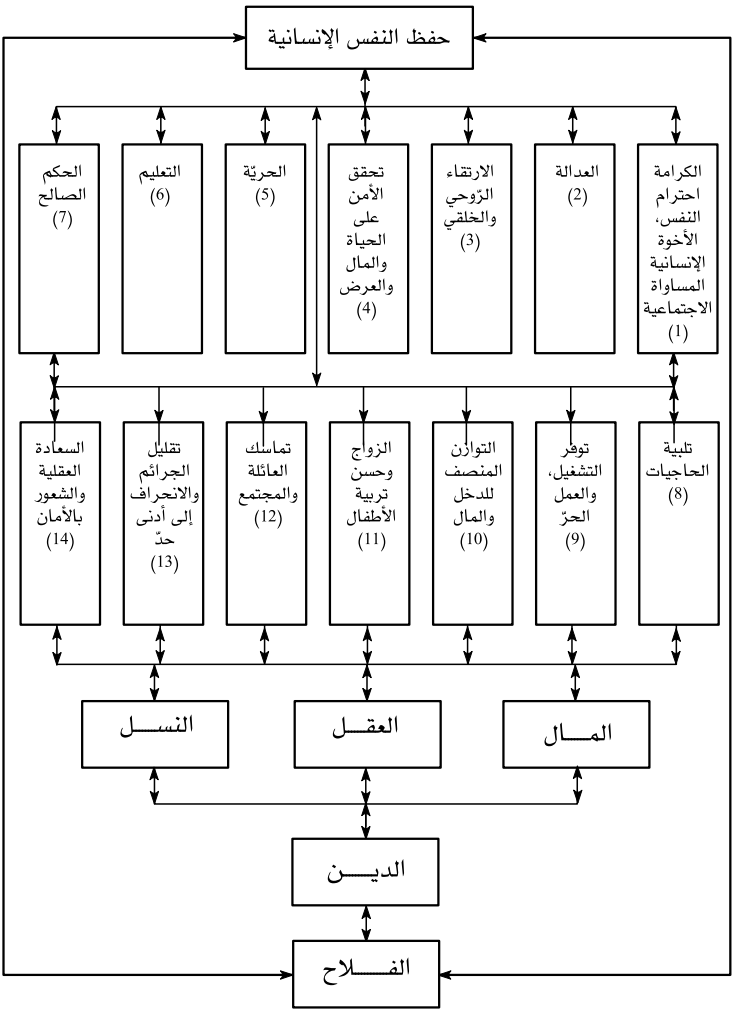
حفظ النفس الإنسانية
الكرامة احترام النفس، الأخوة الإنسانية المساواة الاجتماعية (1)
العدالة (2)
الارتقاء الروحي والخلقي (3)
تحقق الأمن على الحياة والمال والعرض (4)
الحريّة (5)
التعليم (6)
الحكم الصالح (7)
تلبية الحاجيات (8)
توفر التشغيل، والعمل الحرّ (9)
التوازن المنصف للدخل والمال (10)
الزواج وحسن تربية الأطفال (11)
تماسك العائلة والمجتمع (12)
تقليل الجرائم والانحراف إلى أدنى حدّ (13)
السعادة العقلية والشعور بالأمان (14)
المـــال
العقـــل
النســـل
الديـــن
الفـــلاح

ووجودية سارتر التي تشكل النهاية القصوى المقابلة لنظرية الحتمية غير مقبولة لدى الإسلام أيضاً[18]. فالبشر عند سارتر محكوم عليهم بالحرية، ولا حدود لحريتهم سوى كونهم غير أحرار في التخلي عنها[19]. وكل سمة من سمات الحياة العقلية للإنسان ناتجة عن قصد واختيار وتترتب عليها مسؤولية. وهذا بلا شك يشكل تحسناً في منظور الحتمية. غير أن سارتر يعتبر هذه الحرية مطلقة، وكل شيء مسموح به، وليس ثمة معنى نهائي أو غرض للحياة البشرية، أو أية قيم عُلوية أو موضوعية تم وضعها للبشر، أو قوانين إلهية، أو صيغ أفلاطونية (Platonic Forms)، أو أي شيء آخر. أما البشر فهم يائسون ومتروكون في الدنيا ليضطلعوا بشؤونهم كاملة. ويرى سارتر أن الأساس الوحيد للقيم هو الحرية الإنسانية، ولا يمكن أن يكون هنالك مسوغ خارجي أو موضوعي للقيم التي يختار أي فرد تبنيها[20]. وبناء على ذلك لا يمكن وجود سبيل للاتفاق على قيم مشتركة أو فرض ضوابط على الحرية الفردية لإيجاد التواؤم بين المصلحة الفردية والمصلحة الاجتماعية، أو للوصول إلى تخصيص للموارد أكثر كفاءة وعدلاً، إلا عبر آليات قوى السوق التلقائية. ومثل هذا

---

(18) أنظر: Jean-pall Sartre, Being and Nothingness ترجمة Hazel Barnes (1957).
وانظر كذلك: Stevenson (1974), pp. 78 - 90 وأيضاً: Anthony Manser, Sartre: A Philosophic Study (1966)

(19) Sartre (1957), pp. 439 and 615.

(20) المرجع السابق، ص38.

المفهوم المبني على الحرية المطلقة لا يفضي إلا إلى أفكار مثل إطلاق الحرية (Laissez-faire) والحيادية القيمية (Value Neutrality). وبينما الحرية لا غنى عنها لكل فرد، فإن فلاح الجميع لا غنى عنه أيضاً ولا يمكن التساهل بشأنه. ولذلك فلابد من فرض بعض القيود المتفق عليها اجتماعياً على الأفراد لضمان عدم تعديهم على حقوق الآخرين وإعاقة فلاحهم. وهنا يبرز السؤال عن الجهة التي تضع تلك الحدود. وسنناقش هذا السؤال تحت البند الخامس من حاجيات الشخصية الإنسانية.

العدل

يشكل العدل المصلحة الشخصية الإنسانية الثانية[21]. ذلك لأن أهداف الكرامة الإنسانية واحترام الذات والأخوة والمساواة الاجتماعية وتحقيق المصالح العامة تبقى مفاهيم جوفاء ولا معنى لها إذا لم تستند إلى العدالة الاجتماعية والاقتصادية. لذا فقد جعل القرآن الكريم العدل هو الأقرب للتقوى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [المَائدة: 8] من حيث أهميتها للعقيدة الإسلامية. والتقوى بلا شك هي الأهم نظراً لكونها تشكل المنطلق لكل

(21) أثبتت الدراسات التطبيقية بصورة راسخة أن ارتفاع مستوى الالتزام والنشاط الديني مرتبط بالصحة العقلية وقلة التوتر وزيادة نسبة الرضاء الحياتي

(Ellison, 1991 and 1993; and Iannaccone1998).

أفعال الخير، بما فيها العدل. ومن ثم أصبحت إقامة العدل تمثل المهمة الأساسية لكل الرسل ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحديد: 25]. وقد أكد القرآن الكريم بجلاء عدم إمكانية وجود الأمن في غياب العدل، كما في قوله سبحانه وتعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: 82][22]. وغياب العدل لا يؤدي في آخر المطاف إلا إلى البؤس والدمار ﴿وَعَنَتِ الْوُجُوهُ لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ وَقَدْ خَابَ مَنْ حَمَلَ ظُلْمًا﴾ [طه: 111]. وقد أدان الرسول ﷺ الظلم بصورة واضحة، وساوى بينه وبين "الظلمات في يوم القيامة"[23]. وظلمات يوم القيامة ليست سوى انعكاس لما نقترفه نحن من ظلمات في هذه الدنيا عن طريق الظلم. وهذه الظلمات كفيلة بإحباط كل الجهود

---

(22) يشير سياق هذه الآية إلى الظلم في حق الله سبحانه وتعالى من خلال الكفر والشرك به، كما بين تلك الحقيقة المفسرون مثل القرطبي (ت 671هـ/ 1272م) وابن كثير (ت 744هـ/ 1375م). ومهما يكن، فإن تأكيد القرآن الكريم والسنة المطهرة الشديد لأهمية إتاحة العدالة لكل فرد وكل شيء توحي بإمكانية توسيع مضمون هذه الآية الكريمة لتشمل جميع البشر ومخلوقات الله سبحانه وتعالى الأخرى. وقد ذهب إلى هذا عدد من فقهاء المعتزلة بناء على ما ذكره فخر الدين الرازي (ت 606هـ/ 1209م) في تفسيره لهذه الآية في "التفسير الكبير"، ج7، صفحة 60.

(23) صحيح مسلم، ج 4، ص1996: 56 كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، عن جابر بن عبد الله. وقد استخدم النبي ﷺ كلمة الظلمات في هذا الحديث. والظلمات هي جمع ظلمة وترمز إلى =

الرامية إلى تحقيق الأمن والتنمية المستدامة والتضامن الاجتماعي، وجديرة بأن تؤدي في النهاية إلى عدم الرضاء والتوترات والصراعات والانهيار. وبناء على ذلك فإن الظلم والإسلام على طرفي نقيض ولا يستقيم شأن أحدهما ما لم يُستأصل الآخر من جذوره، أو يُضعف تأثيره. والظلم مصطلح إسلامي شامل يعني جميع صيغ عدم المساواة والغبن والاستغلال والظلم والخطأ التي يُلحق من خلالها الفرد الضرر بالآخرين، أو يحرمهم حقوقهم ولا يفي بالتزاماته نحوهم[24].

وهذا التركيز من جانب القرآن الكريم والسنة المطهرة معاً على الظلم انعكس على جميع كتابات العلماء المسلمين القدماء. فعلى سبيل المثال يرى الماوردي (ت 450هـ/ 1058م) أن العدل الشامل "يدعو إلى الإلفة، ويبعث على الطاعة، وتعمر به البلاد، وتنمو به الأموال، ويكثر معه النسل، ويأمن به السلطان. . . وليس شيء أسرع في خراب الأرض، ولا أفسد لضمائر الخلق، من الجور"[25]. كما يقول ابن تيمية (ت 728هـ/ 1328م): "كان العدل أمراً واجباً في كل شيء وعلى كل أحد، والظلم محرم في كل شيء ولكل أحد، فلا يحل ظلم أحد أصلاً، سواء كان مسلماً

= عدة طبقات من الظلام تؤدي في النهاية إلى درجة من الظلام المطلق، كما أشار إلى ذلك القرآن الكريم ﴿أَوْ كَظُلُمَٰتٍ فِي بَحْرٍ لُّجِّيٍّ يَغْشَىٰهُ مَوْجٌ مِّن فَوْقِهِۦ مَوْجٌ مِّن فَوْقِهِۦ سَحَابٌ ظُلُمَٰتُۢ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَآ أَخْرَجَ يَدَهُۥ لَمْ يَكَدْ يَرَىٰهَا ۗ وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورًا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ﴾ [النُّور: 40].

(24) انظر: Chapra (1985), pp. 27 -28

(25) الماوردي، أدب الدنيا والدين (1955م، ص125).

أو كافراً أو كان ظالماً"[26]. وقد أيد ابن تيمية المقولة المأثورة السائدة في زمنه بأن "الله ينصر الدولة العادلة وإن كانت كافرة، ولا ينصر الدولة الظالمة وإن كانت مؤمنة"[27]. أما ابن خلدون (ت 808هـ/ 1406م) فقد ذكر صراحة أن "الظلم مُخَرِّبٌ للعمران"[28].

وقد لا يتسنى، على أية حال، ضمان العدل دون المراعاة المخلصة لقواعد سلوكية معينة من قبل أفراد المجتمع كافة. وتسمى تلك القواعد القيم الأخلاقية في اصطلاح المنظور الديني للعالم، كما تسمى المؤسسات في اصطلاح الاقتصاد المؤسسي (Institutional Economics). ومن تلك القيم: الأمانة، والإنصاف، والانضباط، والوعي، واليقظة، والاعتماد على النفس، والتحمل، والتواضع، والتدبير، واحترام الوالدين والمعلمين وكبار السن، والعطف على الفقراء والمعاقين والمحرومين ورعايتهم، والاهتمام بحقوق الآخرين والتزاماتهم، ليس فقط في المجتمعات التي نعيش فيها، وإنما في جميع أنحاء العالم. ومراعاة هذه القيم بإخلاص تؤدي إلى الثقة المتبادلة والعلاقات الودية بين الناس وتشجعهم على أداء التزاماتهم ومساعدة بعضهم البعض، وهكذا تقوى أواصر التضامن الأسري والاجتماعي، وقبول الآخر والتعايش السلمي، وتتلاشى نزعات العداوة[29].

---

(26) مجموع فتاوى ابن تيمية، ج 8، ص177. وانظر أيضاً كتابه "منهاج السنة"، 1986م، ج 5، ص127.

(27) ابن تيمية، الحسبة في الإسلام، 1967، ص7.

(28) ابن خلدون، المقدمة، ص287.

(29) كل هذه القيم ورد تأكيدها في القرآن أو السنة أو فيهما معاً وتشكل =

وسيؤدي كل هذا إلى زيادة في رأس المال الاجتماعي تُعد ضرورية لزيادة الكفاءة والعدل، ومن ثم دفع مسيرة التنمية والفلاح الإنساني.

الارتقاء الروحي والأخلاقي

وبناء على ما تقدم فإن السموّ الروحي والارتقاء الأخلاقي هو المصلحة الشخصية الضرورية الثالثة في الإسلام إذا أردنا تحقيق المصالح للكل وتحقيق الرؤية الإسلامية. غير أن المراعاة المخلصة لكافة قواعد السلوك المبنية على القيم الأخلاقية السامية قد لا يتسنى بدون إيجاد نظام فاعل للتحفيز يقوم على أساس المنظور السليم للعالم الذي تحدثنا عنه تحت الهدف الرئيس الثاني لتقوية الدين.

حفظ النفس والمال والعرض

ويغطي المنظور الإسلامي للعالم والقيم المرتبطة به أيضاًالمصلحة الشخصية الرابعة في الإسلام وهي حفظ النفس والمال والعرض. فالقرآن الكريم يساوي بين قتل فرد واحد على غير وجه حق (بصرف النظر عن كونه مسلماً أو غير مسلم)، بقتل الناس جميعاً، وإنقاذ حياة فرد واحد بإنقاذ حياة الناس جميعاً ﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ

= جزءاً لا ينفصل من المنظور الإسلامي للعالم، وكل من لا يراعيها لا يُعد مسلماً ملتزماً.

نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًاۚ وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَٰلِكَ فِي ٱلْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ﴾ [المَائدة: 32]. وليس هذا سوى أمر طبيعي لأن دعوة الإسلام إلى احترام الحياة والأخوة الإنسانية تصبح غير ذات معنى إذا لم يُعتبر إزهاق حياة غير المسلمين محرم كإزهاق حياة المسلمين. وقد ورد عن النبي ﷺ قوله في خطبته في حجة الوداع "إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا"[30]. ولما كان الحاج يحظى بهذه الدرجة من القيمة في الإسلام، ينبغي أن تحظى نفس كل فرد وماله وعرضه بنفس القدر من الأهمية.

الحريـة

والمصلحة الخامسة من حاجيات النفس البشرية هي الحرية التي لا غنى عنها لتنمية الشخصية الإنسانية. وبدون الحرية قد يفقد الفرد نزعة المبادرة والدافع اللازم للابداع والابتكار، وبالتالي لا تتحقق التنمية أو الفلاح الإنساني. ولما كان البشر مستخلفين من قبل الله عز وجل على الأرض ينبغي ألا يتذللوا لغيره. ومن ثم فقد كان تحرير البشـــر من القـــيود والأغـلال

(30) رواه ابن كثير (ت 774هـ/ 1373م) في تفسيره للآية ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحُجرَات: 13]، (1981م) ج3، ص365.

التي كانت تكبلهم من أهم مهام الرسول ﷺ ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ ۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف: 157]. وبناء على ذلك فإن الاستعباد من أي نوع، وبصرف النظر عن كونه اجتماعياً أو سياسياً أو اقتصادياً يُعد أمراً مناقضاً للتعاليم الإسلامية. وبالتالي فليس ثمة حق لأحد، حتى الدولة، في مصادرة الحرية وإخضاع الناس للعبودية والذل. ولعل هذا المبدأ هو الذي دفع الخليفة الثاني عمر بن الخطاب إلى التساؤل بقوله "متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً؟!"[31].

ومهما يكن فإن كون البشر مستخلفين من قبل الله سبحانه وتعالى على الأرض لا يعني أنهم أحرار على نحو مطلق كما في وجودية سارتر. ذلك لأن حرية البشر مقيدة بالقيم الأخلاقية، ليس فقط لضمان فلاحهم هم أنفسهم، وإنما لضمان فلاح جميع مخلوقات الله سبحانه وتعالى أيضاً. وحين أدرك الملائكة، عند خلق الله سبحانه وتعالى للإنسان، أن هذا المخلوق سيكون خليفة لله سبحانه وتعالى على الأرض ويحظى بحرية المبادرة بالتصرف أبدوا تخوفاً من أن تقوده تلك الحرية إلى الفساد في الأرض وإراقة الدماء ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّى جَاعِلٌ فِى ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً ۖ قَالُوٓا۟

(31) علي الطنطاوي وناجي الطنطاوي، أخبار عمر، 1959م، ص268.

أَتَجۡعَلُ فِيهَا مَن يُفۡسِدُ فِيهَا وَيَسۡفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحۡنُ نُسَبِّحُ بِحَمۡدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَۖ قَالَ إِنِّيٓ أَعۡلَمُ مَا لَا تَعۡلَمُونَ﴾ [البَقَرَة: 30] .ولربما كان ذلك التخوف من جانب الملائكة ناشئاً عن عدم إدراكهم حينها أن الله سبحانه وتعالى سيزود البشر، إلى جانب الحرية، بثلاث هبات أخرى ستعينهم على التمتع بحياة كريمة، على خلاف ما تخوف منه الملائكة. وأولى هذه الهبات هي ضمائرهم التي تعكس طبيعتهم الحقيقية (الفطرة) التي خُلقوا عليها ﴿فَأَقِمۡ وَجۡهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفٗاۚ فِطۡرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيۡهَاۚ﴾ [الرُّوم: 30]. وإذا لم تتم المحافظة على الفطرة سينحدر البشر "إلى أسفل سافلين" ﴿ثُمَّ رَدَدۡنَٰهُ أَسۡفَلَ سَٰفِلِينَ﴾ [التِّين: 5]. ولمساعدة البشر لتجنب مثل هذا السقوط زود الله سبحانه وتعالى البشر بالهبة الثمينة الثانية وهي الهدى الذي بعث به، سبحانه وتعالى، إلى البشر والأمم كافة في عصور التاريخ المختلفة، وعن طريق سلسلة من الرسل. والغرض من هذا الهدى هو مساعدة البشر في إدارة شؤونهم في هذه الدنيا على نحو يعين على ضمان الفلاح للكل بما يتواءم ومبدأ خلافتهم لله سبحانه وتعالى على الأرض[32]. ولذلك فإن حرية البشر مقيدة

(32) ورد في القرآن الكريم بوضوح ﴿وَلَقَدۡ بَعَثۡنَا فِي كُلِّ أُمَّةٖ رَّسُولًا﴾ [النّحل: 36]. وورد أيضاً ﴿وَلَقَدۡ أَرۡسَلۡنَا رُسُلٗا مِّن قَبۡلِكَ مِنۡهُم مَّن قَصَصۡنَا عَلَيۡكَ وَمِنۡهُم مَّن لَّمۡ نَقۡصُصۡ عَلَيۡكَۖ﴾ [غَافر: 78]، ﴿وَرُسُلٗا قَدۡ قَصَصۡنَٰهُمۡ عَلَيۡكَ مِن قَبۡلُ وَرُسُلٗا لَّمۡ نَقۡصُصۡهُمۡ عَلَيۡكَۚ وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا﴾ [النِّسَاء: 164]. كما ورد في حديث للرسول ﷺ رواه أبو ذر أن الله سبحانه وتعالى بعث مائة وأربعة وعشرين ألف رسول إلى هذه الدنيا في عهود مختلفة وإلى أمم مختلفة (انظر تفسير الآية 164 من سورة النساء في تفسير ابن كثير). ولا شك في أن الإسلام هو الدين الوحيد الذي يقر الإيمان بجميع رسل الله سبحانه وتعالى.

بالهدى الذي خصهم به الله سبحانه وتعالى. والهبة الثالثة هي العقل الذي وهبه الله سبحانه وتعالى للبشر. وإذا استخدم البشر عقولهم، في ضوء ما تمليه عليهم ضمائرهم الفطرية، وما خصهم به الله سبحانه وتعالى من هدى، سيمكنهم ذلك من استخدام حريتهم بحكمة لتحقيق الرؤية الإسلامية وعدم نشر الفساد أو سفك الدماء، وهما من أبشع الجرائم في النظام القيمي الإسلامي.

التعليم

وفي ضوء ما سبق ذكره ننتقل إلى المصلحة الإنسانية الشخصية السادسة وهي إثراء عقل الفرد من خلال التعليم الفائق الجودة .وينبغي أن يضطلع النظام التعليمي بدور مزدوج. فمن ناحية، ينبغي أن يُبصِّرُ أفراد المجتمع بالمنظور الإسلامي للعالم والقيم الأخلاقية الإسلامية ودور البشر كخلفاء لله سبحانه وتعالى على الأرض، ومن ناحية أخرى ينبغي أن يمكنهم، ليس فقط من أداء وظائفهم بكفاءة من خلال العمل بجد ونزاهة، وإنما من توسيع القاعدة المعرفية والتقنية لمجتمعاتهم أيضاً. وفي غياب الارتقاء الأخلاقي وتوسيع القاعدة المعرفية والتقنية قد لا يتسنى إثراء العقل وتمكينه من المشاركة بسخاء في أهداف تسريع التنمية واستدامتها. ومن هنا جاء التركيز الشديد من جانب القرآن الكريم والسنة المطهرة على التعليم كما سنبين ذلك في موضع لاحق عند مناقشة إثراء العقل، المقصد الأساسي الثالث من مقاصد الشريعة.

الحوكمة الرشيدة (Good Governance)

الحوكمة الرشيدة، كما سنرى عند الحديث عن العقيدة، هي المصلحة الإنسانية الشخصية السابعة التي لا غنى عنها. فبدون الاستقرار السياسي والحوكمة الرشيدة قد لا يتسنى إنفاذ القواعد السلوكية الخاصة بالمجتمع. وفي مثل هذه الحال قد تنتشر نزعة تجاوز القوانين وتتقوى عبر آليات التعزيز الذاتية[33]. وعندئذٍ يَعُمّ الفساد وعدم الكفاءة وعدم الاكتراث إلى إشباع حاجات الآخرين. ولذلك فقد ركز معظم فقهاء الإسلام عبر عهود التاريخ المختلفة على أهمية الحوكمة الرشيدة ومن هؤلاء الأئمة أبو يوسف، والماوردي، وابن تيمية، وابن خلدون. وساد الاعتقاد عموماً بأن غياب الحوكمة الرشيدة عبر عدة قرون مضت كان من الأسباب الرئيسة لانحدار الأمة الإسلامية[34].

القضاء على الفقر وإشباع الحاجات

من المنطقي أن يقود اهتمام الإسلام الفائق بالكرامة الإنسانية والعدل والأخوة إلى المصلحة الضرورية الثامنة وهي القضاء على الفقر وإشباع جميع الحاجات الإنسانية الأساسية. فالفقر يؤدي إلى عدم الكفاءة والعجز والاعتماد على الآخرين، بل أنه يكاد

---

(33) انظر: North, 1990, pp. 93 - 94.

(34) انظر الكتاب الجديد للمؤلف، بعنوان:
Muslim Civilization: The Causes of Decline and Need for Reform (2008).

يكون كفراً كما بين لنا النبي ﷺ[35]. ومن ثم فإن بقاء الفقر يناقض مَقصِد صون الكرامة الإنسانية السائد في التعاليم الإسلامية. ومهما يكن فقد لا يكون القضاء على الفقر ممكناً في غياب الاستخدام الأمثل والعادل للموارد المتاحة للجنس البشري. فكل هذه الموارد، كما بيَّنا سابقاً، أمانة من الله سبحانه وتعالى. وأحد شروط تلك الأمانة استخدامها بطريقة مسؤولة تفضي إلى إشباع حاجات الجميع.

ولذلك فقد حظي القضاء على الفقر وإشباع حاجات أفراد المجتمع جميعاً بموقع مرموق في الفقه الإسلامي والفكر الإسلامي عبر عهود التاريخ الإسلامي المختلفة. فقد أجمع الفقهاء على أن الاهتمام بالحاجات الأساسية للفقراء فرض كفاية على المجتمع الإسلامي[36]. وكما يرى الشاطبي فإن ذلك ما يبرر وجود المجتمع نفسه[37]. كما أن جميع الفقهاء المحدثين ومنهم مولانا المودودي، والإمام حسن البنا، وسيد قطب، ومصطفى السباعي، وأبو زهرة، وباقر الصدر، ومحمد المبارك، ويوسف القرضاوي، قد أجمعوا على ذلك.

ويقودنا ما سبق إلى التساؤل عما يشكل الحاجة التي اعتُبِر إشباعها أولوية فردية واجتماعية؟ وفي هذا الصدد، قسم الفقهاء

---

(35) رواه السيوطي (ت 911هـ/ 1505م) في جامعه الصغير عن أنس بن مالك وفق ما ذكر أبو نعيم في "الهداية" تحت كلمة "قاعدة"، ص89.

(36) انظر مثلاً: ابن حزم، ج6، ص156 و 725.

(37) الشاطبي، ج2، ص177 (فجعل الله الخلق خلائف في إقامة الضروريات العامة).

مصالح العباد إلى مستويات ثلاثة هي: الضروريات والحاجيات والتحسينيات. وهذه الحاجات كما عرفها الفقهاء تعني القضايا والأمور التي تتوقف عليها حياة الناس الدينية والدنيوية وتحقق مصالحهم وتدفع الضرر عنهم بحيث إذا فقدت اختلت الحياة في الدنيا وحلَّ العقاب في الآخرة[38]. وهذه المصالح لا تشمل الكماليات (Luxuries) التي يمكن تعريفها بأنها تعني السلع والخدمات التي تطلب لدافع تفاخري (Snob Appeal) ولا يترتب عليها اختلاف في الفلاح الإنساني الحقيقي. وقد اعتبر الفقهاء هذا النوع من السلع والخدمات التي تتخطى حدود الحاجة إسرافاً وانغماساً في هوى الذات، وعارضوا إشباعها بشدة[39].

---

(38) لتعريف هذه المصطلحات في المفهوم الفقهي انظر: الشاطبي، الموافقات، ج 2، ص8 - 12. وانظر:

Anas Zarqa, "Islamic Economics: An Approach to Human Welfare", in K. Ahmad, 1980, pp. 13 - 15.

وانظر أيضاً: الإمام حسن البنا، مجموع الرسائل (1989م)، ص268، وحديث الثلاثاء (1985م)، ص410، وكذلك:

Sayyid Abul A'la Mawdudi, Islam awr Jadid Ma'ashi Nazariyyat (1959), pp. 136 - 140.

(39) للوقوف على آيات تحريم الإسراف والتبذير انظر: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ﴾ [الأعراف: 31]؛ ﴿وَءَاتِ ذَا ٱلۡقُرۡبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلۡمِسۡكِينَ وَٱبۡنَ ٱلسَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرۡ تَبۡذِيرًا إِنَّ ٱلۡمُبَذِّرِينَ كَانُوٓاْ إِخۡوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِۖ وَكَانَ ٱلشَّيۡطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورٗا﴾ [الإسراء: 26-27]؛ ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمۡ يُسۡرِفُواْ وَلَمۡ يَقۡتُرُواْ وَكَانَ بَيۡنَ ذَٰلِكَ قَوَامٗا﴾ [الفُرقان: 67]. وقد نهى النبي ﷺ أيضا عن التبذير وحض على البساطة والتواضع كأسلوب للحياة. وأكد، عليه صلوات الله وسلامه، أن إهدار الموارد محرم، ليس فقط في أوقات الندرة، وإنما في أوقات =

ومهما يكن، ينبغي أن نعي أنه طالما حرم الإسلام الرهبانية وحياة نكران الذات والتنازل عن الدنيا ﴿ثُمَّ قَفَّيْنَا عَلَىٰٓ ءَاثَـٰرِهِم بِرُسُلِنَا وَقَفَّيْنَا بِعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ وَءَاتَيْنَـٰهُ ٱلْإِنجِيلَ وَجَعَلْنَا فِى قُلُوبِ

= الوفرة أيضاً (التبريزي، المشكاة، 1966، المجلد الأول، ص427: 133)، وقال، ﷺ، "إن الله أوصى إلي إن تواضعوا حتى لا يبغي أحد على أحد ولا يفخر أحد من أحد" (سنن أبو داؤود، 1952م، ج2، ص572، عن عياض بن حمار)، كما قال: "لا ينظر الله إلى من جر ثوبه خيلاء" (صحيح البخاري، ج7، ص182، وصحيح مسلم، 1955م، ج3، ص1651: 42). وقال أيضاً: "من ترك اللباس تواضعاً لله وهو يقدر عليه دعاه الله يوم القيامة على رؤوس الخلائق حتى يخيره من أي حلل الإيمان شاء يلبسها (رواه الترمذي في كتاب الزهد وقال حديث حسن، تحفة الأحوذي، ج3، ص312 - 313، عن معاذ بن أنس الجهني). وقال "كلوا واشربوا وتصدقوا والبسوا من غير إسراف ولا مخيلة" (السيوطي، الجامع الصغير، ج2، ص96، عن ابن عمر، ورواه أحمد في مسنده، والنسائي، وابن ماجة، وورد في مستدرك حكيم). وهكذا يرجح القرآن الكريم والسنة المطهرة نمط العيش البسيط، ويستنبط الفقهاء من كل ذلك أن الصلف والتباهي على الآخرين والزهو في الدنيا أمر محرم. (انظر كتاب الكسب للشيباني في السرخسي، كتاب المبسوط، ج 30، ص266 - 268).

الحاصل أنه يحرم على المرء فيما اكتسبه من الحلال، الإفساد والسرف والخيلاء والتفاخر والتكاثر، أما الإفساد فحرام لقوله تعالى: ﴿وَٱبْتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلْـَٔاخِرَةَ﴾ [القَصَص: 77]، وأما السرف فحرام لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُسْرِفُوٓا۟﴾ [الأنعَام: 141]، وقال الله جل وعلا: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُوا۟﴾ [الفُرقان: 67]، فذلك دليل على أن الإسراف تبذير وقال الله تعالى: ﴿وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا﴾ [الإسرَاء: 26] (المبسوط، ص266)، والمخيلة حرام والتفاخر والتكاثر حرام يعني أنه كما نهي عن الإسراف والتكثير من الطعام فذلك نهي عن ذلك في اللبس، والأصل فيه ما روي أن =

ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ رَأۡفَةٗ وَرَحۡمَةٗ وَرَهۡبَانِيَّةً ٱبۡتَدَعُوهَا مَا كَتَبۡنَٰهَا عَلَيۡهِمۡ إِلَّا ٱبۡتِغَآءَ رِضۡوَٰنِ ٱللَّهِ فَمَا رَعَوۡهَا حَقَّ رِعَايَتِهَاۖ فَـَٔاتَيۡنَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنۡهُمۡ أَجۡرَهُمۡۖ وَكَثِيرٞ مِّنۡهُمۡ فَٰسِقُونَ﴾ [الحَديد: 27]، فيجب ألا يكون تصنيف السلع والخدمات في المجموعات الثلاث أعلاه فاقد المرونة. فالإسلام يدع الفرصة للفرد لإشباع جميع حاجاته (الضروريات والحاجيات معاً) وذلك من أجل زيادة كفاءته وفلاحه. ولذلك ينبغي أن يعكس تصنيف السلع والخدمات في هذه المجموعات الثروة ومستوى المعيشة العام للمجتمع المسلم المعني. ومن ثم يصبح منظور الحاجات عرضة للتغيير عبر الزمن مع التطور التقني وزيادة الثروة وارتفاع مستوى المعيشة. وفي واقع الأمر فإن عدة دول إسلامية أصبحت أكثر غنى اليوم وقادرة على بلوغ مستوى أفضل من حيث تحقيق الحاجات، مقارنة بما كان ممكناً في المجتمعات الإسلامية الماضية. إضافة إلى ذلك فإن الحاجات لا تبقى ثابتة مع مرور الزمن وتغير المكان. فثمة حاجات لم يشهد عهد النبي ﷺ مجرد وجودها، أصبحت تُعد من الضروريات في العصر الراهن. ووجود مثل هذه الحاجات ينبغي ألا يفضي إلى التفاخر وإحداث الفوارق الضخمة في مستوى المعيشة إلى الحد الذي يُضعف روابط الأخوة الإسلامية والتضامن الاجتماعي، كما لا ينبغي أيضاً أن يكون الهدف إيجاد تماثل في المجتمعات

= النبي ﷺ نهى عن الثوبين والمراد أن لا يلبس نهاية ما يكون من الحسن والجودة في الثياب على وجه يشار إليه بالأصابع فإن أحدهما يرجع إلى الإسراف والآخر يرجع إلى التقتير، وخير الأمور أوسطها (كتاب الكسب لمحمد بن الحسن الشيباني، المبسوط للسرخسي، ج 30، ص268).

الإسلامية يصل إلى درجة الرتابة والكآبة، إذ يمكن تحقيق البساطة في نمط الحياة دون إلحاق الضرر بالإبداع والتنوع.

فرص التوظيف والتوظف الذاتي

نظراً لأن التسول يحط من كرامة الفرد وهو ما نهى عنه الإسلام أيضاً[40]، فإن المصلحة الإنسانية التاسعة والضرورة البديهية للكرامة الإنسانية هي أن يتم إشباع الحاجات عبر مجهود الفرد نفسه. ومن ثم يصبح فرض عين على كل مسلم كسب عيشه وإعاشة نفسه وأسرته[41].

---

(40) نهى النبي ﷺ عن السؤال بقوله: "لا تسألوا الناس شيئاً"، أبو داود، 1952م، ج 1، ص382، عن عوف بن مالك، وقال ﷺ: "اليد العليا خير من اليد السفلى"، البخاري، ج2، ص133، عن عبد الله بن عمر. كما نهى النبي ﷺ عن منح الصدقة لغير ذوي الحاجة الحقيقية أو للأصحاء ذوي الأبدان السوية (لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي)، أبو داود، 1952م، ج 1، ص379، والنسائي، 1964م، ج 5، ص74، وابن ماجة، 1952م، ج 1، ص1839: 589.
وخص النبي ﷺ كسب المرء لعيشه بمكانة رفيعة من الاحترام حيث قال: "من طلب الحلال استعفافاً عن المسألة وسعياً على أهله وتعطفاً على جاره لقي ربه تعالى يوم القيامة ووجهه مثل القمر ليلة البدر"، التبريزي، المشكاة، 1381هـ، ج 2، ص5207: 658، عن أبو هريرة، رواه البيهقي في شعب الإيمان.

(41) يأمر القرآن الكريم المسلمين بأن ينتشروا في الأرض ويبتغوا من فضل الله إذا ما فرغوا من أداء صلاتهم ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَٱبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرٗا لَّعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾ [الجُمُعَة: 10]. كما قال الرسول ﷺ: "طلب الحلال واجب على كل مسلم" (السيوطي، الجامع الصغير، عن أنس بن مالك، ص54)، ومضى في تفصيل ذلك قائلاً: =

كما أمر النبي ﷺ المسلمين باكتساب المهارات في بعض المهن ليتمكنوا من كسب رزقهم على نحو محترم[42]. ولذلك فقد أكد الفقهاء أن عجز الفرد عن أداء واجبه الخاص بكسب رزقه بجهده يجعله عاجزاً عن صيانة صحته وكفاءته البدنية والعقلية، وعندئذٍ لا يقوى حتى على أداء واجباته التعبدية، ناهيك عن أداء التزاماته كخليفة لله سبحانه وتعالى على الأرض[43].

= "ما كسب الرجل كسباً أطيب من عمل يده" (سنن ابن ماجة، 1952م، ج 2، ص2138: 723، عن مقدام بن معديكرب). ووفقاً لهديه ﷺ فإن التوكل على الله لا يعني امتناع المسلم عن بذل أي جهد، حيث ينبغي على المسلم بذل ما في وسعه من جهد والتوكل على الله بعد ذلك لتوفيقه إلى أفضل النتائج. وإلى هذا يعود استياؤه ﷺ من الرجل الذي ترك ناقته مرسلة ظناً منه بأنها لن تضل لأن الله سبحانه وتعالى سيحفظها، فأمره النبي ﷺ بأن يعقل الناقة أولاً ثم يتوكل على الله.

وبين الخليفة عمر التعاليم الإسلامية المتعلقة بكسب الفرد لعيشه بنفسه.

قال عمر رضي الله عنه: "لا يقعد أحدكم عن طلب الرزق ويقول: اللهم ارزقني، فإن السماء لا تمطر ذهباً ولا فضة ولكن الله يرزق الناس بعضهم من بعض" (علي الطنطاوي وناجي الطنطاوي، أخبار عمر، ص268).

إن من يزعم أن حقيقة التوكل في تركه الكسب فهو مخالف للشريعة، وإليه أشار النبي ﷺ في قوله للسائل الذي قال أرسل ناقتي وأتوكل، فقال ﷺ: "لا، بل أعقلها وتوكل" (كتاب الكسب لمحمد بن الحسن الشيباني، المبسوط للسرخسي، ج 30، ص249).

(42) عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: "إن الله يحب المؤمن المحترف" (رواه الطبراني في الكبير والبيهقي، المنذري، ج2، ص524)

(43) الإشارة إلى قائمة كاملة لمراجع الفقهاء قد تفضي إلى إطالة غير عادية، غير أن القارئ قد يرغب في الرجوع إلى "كتاب الكسب" للشيباني =

ولذلك فإن من فروض الكفاية على المجتمع المسلم إدارة الاقتصاد على نحو يتيح لكل فرد فرصة مناسبة لكسب العيش الشريف بقدراته وجهده. وفي عالم اليوم أثبت التمويل الأصغر (Micro-finance) قدرته العظيمة الكامنة في مجال توسيع فرص التوظيف والتوظف الذاتي، ومن ثم ينبغي أن يحظى بأولوية متقدمة في الدول الإسلامية. ومهما يكن، سيبقى هنالك من لا يقدرون على كسب ما يكفي بجهدهم الخاص نتيجة لإعاقة أو ضعف في القدرة، الأمر الذي حدا بالإسلام إلى وضع برنامج اجتماعي للدعم الذاتي لمساعدة مثل هؤلاء عبر مؤسسات الزكاة والصدقات والأوقاف لإشباع حاجاتهم دون وصمة عار اجتماعية أو تظلم. وإذا لم يتسن حشد موارد كافية عن طريق هذه المؤسسات يصبح من واجب الدولة الاضطلاع بدور تكميلي.

التوزيع العادل للدخل والثروة

نهى القرآن عن أن تكون الثروة دُولةً بين الأغنياء فقط ﴿مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ كَىْ لَا يَكُونَ دُولَةًۢ بَيْنَ ٱلْأَغْنِيَآءِ مِنكُمْ ۚ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ [الحَشر: 7]. ووفق هذه الرؤية الإسلامية فإن المصلحة

= في المبسوط للسرخسي، ج 30، ص344 - 387، خاصة الصفحات 245 و250 و256، وأبو حامد محمد الغزالي، إحياء علوم الدين، ج 2، ص60 - 64، والشاطبي، الموافقات، ج 2، ص176 - 177، والعبادي (1974 - 1975م)، ج 2، ص22 - 25.

الإنسانية العاشرة هي التوزيع العادل للدخل والثروة، حيث إن التفاوت المفرط في الدخل والثروة يحط من كرامة من يعانون من الفقر الشديد ولا يقدرون على الاستغلال الكامل لطاقاتهم الكامنة. وعدم وجود برنامج فاعل للحد من التفاوت في الدخل والثروة كفيل بأن يضعف، بدلاً من أن يعزز، مشاعر الأخوة التي يسعى الإسلام إلى تكريسها. وعليه فإن الإسلام لا يستهدف فقط استئصال الفقر وإشباع حاجات كل فرد عن طريق الكسب الشريف بصفة أساسية، وإنما يؤكد أيضاً أهمية برنامج الدعم الاجتماعي الذاتي المتمثل في الزكاة والصدقات والأوقاف. ومهما يكن فإن من الخطأ الاعتماد بصفة أساسية على هذه المساهمات الخيرية لتحقيق هدف التوزيع العادل للدخل والثروة. كما أن من الضروري تسريع عملية التنمية كما سنتناول في موضع لاحق تحت عنوان الثروة، واستخدام كافة السبل الأخرى التي ثبتت جدواها حول العالم، إذا كانت ملائمة لأحكام الشريعة الإسلامية.

الزواج والحياة العائلية المستقرة

إن المصلحة الإنسانية والحاجة الطبيعية الحادية عشرة التي لا غنى عنها لكل عضو في المجتمع ذكراً كان أم أنثى هي الرفقة والشراكة في الحياة من خلال الزواج[44]. والغرض من الزواج

(44) يستخدم القرآن كلمة زوج وصاحبة للزوجة لبيان أن الزوجة شريك وصديق أو رفيق وليس شخص مستخدم أو تابع. وعلى ضوء ذلك =

ليس فقط إشباع الرغبة الجنسية، وإنما الحصول على شريك حياة مناسب يقاسم الطرف الآخر الوئام والعناية المتبادلة والمودة والرحمة. ويقول القرآن الكريم ﴿وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَـٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الرُّوم: 21].

وعلى أية حال، فإن الحياة الزوجية ستمكِّن المرء من تحقيق هذا الهدف فقط إذا كان كلا الزوجين يتمتع بالخُلق الحسن(45)، ويهتم كلاهما بفلاح الآخر، ولديه الرغبة في تحمل ما ينطوي عليه ذلك من تضحية بالمصلحة الفردية(46). ومثل هذه العلاقة المفعمة بالود والاهتمام بين الزوجين ستؤدي إلى إنشاء أسر مستقرة الأمر الذي يُعد ضرورياً ليس فقط لتوفير الحب والرعاية اللازمة لتنشئة الأجيال القادمة، وإنما لتطور واستمرار المجتمع نفسه.

= تعرِّف الأدبيات الفقهية الزواج بأن "عقد الزواج عقد ازدواج وهو ينبني على المساواة في الأصل" والمراد بالازدواج معنى المشاركة (السرخسي، المبسوط، ج 5، ص109). "إن الزوج والزوجة كالشريكين المتعاونين على المصالح" (القرافي، الذخيرة، ج 13، ص34).
هذه المراجع الفقهية اقترحها عليّ زميلي الدكتور/ سامي السويلم.

(45) قال النبي ﷺ: "إن من أخيركم أحسنكم خلقاً" (البخاري، ج 8، ص15، كتاب الآداب، باب لم يكن النبي فاحشاً ولا متفحشاً).

(46) بينت الدراسات التجريبية أن الالتزام الديني يؤدي إلى مستويات أدنى من الطلاق ومستوى أعلى من استقرار الحياة الزوجية:
(Innaccon, 1998; Lehrer and Cheswick, 1993; and Gruber, 2005).

الأسرة والتضامن الاجتماعي

ولتهيئة المناخ المفعم بالحب والرحمة والهدوء بين الزوجين، فقد بين القرآن الكريم حقوقاً للنساء تساوي حقوق الرجال ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ ۚ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِىٓ أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِى ذَٰلِكَ إِنْ أَرَادُوٓا۟ إِصْلَٰحًا ۚ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البَقَرَة: 228]، وأمر الرجال بمعاملة النساء برفق وإنصاف ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا ۖ وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا۟ بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ ۚ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النِّسَاء: 19]، والوفاء بالتزاماتهم تجاههن بلطف. وقد أكد النبي ﷺ مقتضى هذه الآيات القرآنية الكريمة وغيرها واصفاً النساء بأنهن "شقائق الرجال"[47]. وفي خطبته في حجة الوداع حث الرجال على اتقاء الله سبحانه وتعالى في معاملة النساء لأنهم أخذوهن "بأمان الله"[48]. وفي

---

(47) عن عائشة رضي الله تعالى عنها، عن البزار، عن أنس رضي الله تعالى عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: "إنما النساء شقائق الرجال" (الجامع الصغير للسيوطي، ج 1، ص102، رواه أحمد وأبو داود والترمذي).

(48) عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنه، قال، قال رسول الله ﷺ في خطبة الوداع: "فاتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمان الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله" (صحيح مسلم، كتاب الحج، باب حج النبي ﷺ، ج 2، ص889 رقم 147)، (فإنكم أخذتموهن بأمان الله)، ابن ماجة، كتاب المناسك، وأبو داود، كتاب المناسك، باب صفة حج النبي ﷺ، ومسند أحمد.

مقام آخر حرّج، ﷺ، على الرجال من غصب حقوق النساء عن طريق استغلال ضعفهن[49]. كما نهاهم عن وأد بناتهم أو إهانتهن أو تفضيل أولادهم عليهن[50]. وقد رويت هذه الأحاديث الشريفة وغيرها على أنها صحيحة ولها دور تكميلي في توجيه الرجال وتعزيز الفلاح الإنساني. ولعل هذا ما دفع عمر، الخليفة الثاني (المتوفى في عام 23هـ/ 644م)، إلى القول: "كنا في الجاهلية لا نعد النساء شيئاً، فلما جاء الإسلام وذكرهن الله، رأينا لهن علينا حقاً"[51]. وليس ثمة سبب يدفعنا إلى الاعتقاد بأن الخُلق الحسن والصلات الطيبة بين الزوجين وحظوة الأبناء بحب الوالدين معاً، أمور غير كفيلة بأن تؤدي إلى إشباع الحاجة الثانية عشرة للشخصية الإنسانية، وهي الأسرة والتضامن الاجتماعي.

الحد من وقوع الجريمة

يُنتظر أن يؤدي إشباع كل هذه الحاجات الإحدى عشرة التي سلف ذكرها إلى تهيئة بيئة ملائمة لتحقيق المصلحة الإنسانية الثالثة عشرة وهي الحد من وقوع الجرائم والعداءات.

---

(49) النص الصحيح للحديث "إني أحرج عليكم حق الضعيفين: اليتيم والمرأة" (رواه الحاكم، عن أبي هريرة، في مستدركه، ج 1، كتاب الإيمان، ص63)، وهذا الحديث صحيح وفق معايير مسلم.

(50) عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه قال، قال رسول الله ﷺ: "من كانت له أنثى ولم يئدها ولم يهنها ولم يؤثر ولده عليها أدخله الله الجنة"، رواه أبو داود والحاكم (المنذري، ج 3، ص86 رقم 29).

(51) صحيح البخاري، كتاب اللباس، باب ما كان النبي ﷺ يتجوز من اللبس والبسط، ج 4، ص281، رقم 735).

السلام العقلي والسعادة

إذا تم إشباع كل هذه الحاجات الثلاثة عشرة الأساسية، يحق لنا أن نتوقع تحقيق المصلحة الإنسانية الرابعة عشرة وهي السلام العقلي والسعادة. وينبغي أن يكون لتحقيق كل هذه المصالح مجتمعة أثر إيجابي ليس فقط على النفس والعقل والنسل والمال، وإنما على الدين أيضاً من خلال تهيئة بيئة أفضل لفهم الدين وتطبيقه. وسيتيح ذلك مجالاً أرحب لاستدامة التنمية في كل قطاعات المجتمع والاقتصاد والسياسة.

الفصل الثاني

إثراء الدين والعقل والنسل والمال

في الوقت الذي لا يتسنى فيه تحقيق القصد الأصلي للشريعة المتمثل في تحقيق مصالح العباد ودفع الضرر عنهم إلا من خلال إصلاح النفس البشرية، فإن من الضروري صيانة المقاصد الأساسية الأربعة الأخرى أيضاً (الدين والعقل والنسل والمال)، حيث إن لكل من هذه المقاصد الأربعة دور في إصلاح النفس البشرية وإثرائها. وإذا لم تتم تقوية هذه المقاصد الأربعة في ظل ما ينشأ من تحديات في الظروف الراهنة، يصبح من غير الممكن تحقيق الحد الأمثل من الفلاح للأجيال الحاضرة والقادمة، وقد يهدد ذلك بقاء الحضارة نفسها.

تقوية الدين (الشكل رقم 3)

إن أول سؤال قد يتبادر إلى ذهن القارئ هو لماذا وُضع الدين في المرتبة التالية للنفس مباشرة، في عالم اليوم الذي أصبحت فيه نزعات العلمانية والتحررية والمادية هي السائدة؟ وهل للدين حقاً الأهمية التي يبرزها ترتيب المقاصد على هذا النحو؟

المنظور الديني للعالم

إن الحقيقة التي لا جدال حولها، على أية حال، هي أن كون البشر هم غاية التنمية ووسيلتها يقتضي منح إصلاحهم وفلاحهم الأهمية القصوى. والمنظور الديني للعالم هو الذي يتمتع بالقدر الأكبر من الإمكانات لإصلاح النفس البشرية على نحو يضمن تحقيق كل الحاجات الروحية والمادية للشخصية الإنسانية التي وردت الإشارة إلى ملامحها في ما تقدم. ويستطيع المنظور الديني للعالم القيام بذلك من خلال جعل الحياة ذات معنى وغرض، وتصويب الجهد الإنساني نحو الوجهة الصحيحة، وتحويل الأفراد إلى صنف أفضل من البشر عبر تغيير سلوكهم، وأنماط حياتهم، وأذواقهم، وخياراتهم، ومواقفهم فيما يخص أنفسهم وخالقهم وغيرهم من البشر، وما لديهم من موارد وبيئة. وفي ذلك يقول القرآن الكريم صراحة ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ وَذَكَرَ ٱسْمَ رَبِّهِۦ فَصَلَّىٰ﴾ [الأعلى: 14-15]، وأنظر أيضاً الشمس: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّىٰهَا﴾ [الشمس: 9-10]. ولذلك فقد أكد كل علماء المسلمين أهمية إصلاح البشر والدور الذي يؤديه الدين في مثل هذا الإصلاح.

وقد توصل توينبي ودورانتس (Toynbee and Durants) إلى رأي صائب، بعد دراسة مكثفة للتاريخ، وهو أن الارتقاء الأخلاقي والتضامن الاجتماعي لا يمكن تحققهما في غياب الدور الذي تؤديه الأديان. ويقول توينبي "إن الأديان تقوم بتكريس حسّ الالتزام الاجتماعي بين أشياعها وليس بتحطيمه" وإن "الأخوة

البشرية تقوم على فرضية الأبوة الإلهية - الأمر الذي يعني في الجهة المقابلة أن إسقاط فكرة الأب المقدس للأسرة الإنسانية من الحسبان يجعل من غير الممكن إيجاد رابط بديل، ذي طبيعة إنسانية خالصة، يجدي لجمع الجنس البشري على صعيد واحد"[1]. كما أن ويل وأريل دورانتس (Will and Ariel Durants) لاحظا أيضاً في كتابهما القيم "دروس التاريخ" (The Lessons of History) أنه "لا يوجد مثال يذكر في التاريخ السابق لعصرنا لمجتمع حافظ بنجاح على الحياة الأخلاقية دون دعم ديني"[2].

---

(1) انظر:

Toynbee, Somervell's abridgement, 1958, Vol. 2, p. 380 and Vol. 1, pp. 495 -96

(2) انظر: Will and Ariel Durants, 1968, p. 51.

الشكل رقم (3)

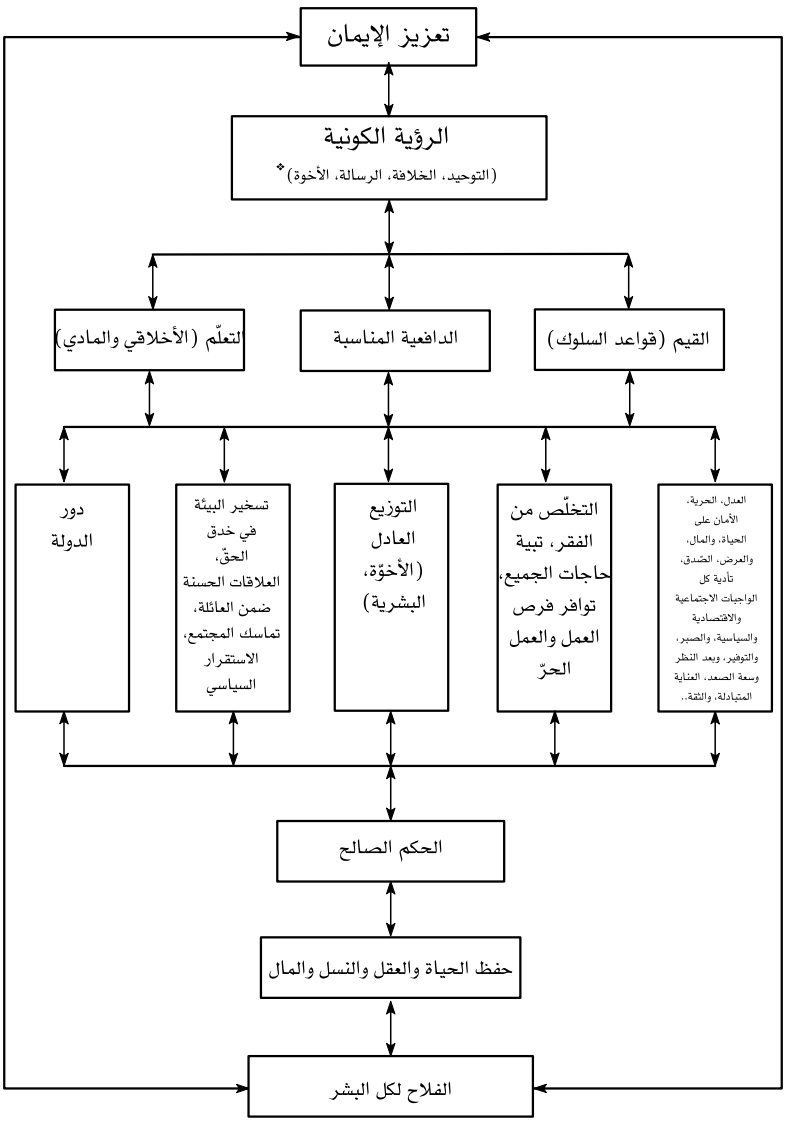
تعزيز الإيمان
الرؤية الكونية
(التوحيد، الخلافة، الرسالة، الأخوة)*
القيم (قواعد السلوك)
الدافعية المناسبة
التعلّم (الأخلاقي والمادي)
العدل، الحرية، الأمان على الحياة، والمال، والعرض، الصدق، تأدية كل الواجبات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، والصبر، والتوفير، وبعد النظر وسعة الصدر، العناية المتبادلة، والثقة..
التخلّص من الفقر، تبية حاجات الجميع، توافر فرص العمل والعمل الحرّ
التوزيع العادل (الأخوّة، البشرية)
تسخير البيئة في خدق الحقّ، العلاقات الحسنة ضمن العائلة، تماسك المجتمع، الاستقرار السياسي
دور الدولة
الحكم الصالح
حفظ الحياة والعقل والنسل والمال
الفلاح لكل البشر

القيـم

يقودنا ما تقدم من نقاش إلى التساؤل لماذا يستحيل تحقيق الارتقاء الأخلاقي والتضامن الاجتماعي دون أسسٍ دينية تدعمه؟ وجواب هذا التساؤل هو أن أهم شرطين للارتقاء الأخلاقي هما: أولاً، وجود القيم أو قواعد السلوك التي تحظى بقبول واسع وغير مشروط يُكسِبُها الأولوية المطلقة، وثانياً، مراعاة كل فرد لتلك القيم أو قواعد السلوك وإحساسه بالالتزام الأخلاقي بها، وتعرُّض كل من يتجاوزها للوم. ويقودنا هذا إلى تساؤل آخر هو كيف يمكن الوصول إلى قيم تحظى بالقبول غير المشروط والمراعاة من قبل كل فرد؟ وهل يمكن الوصول إلى مثل تلك القيم عبر مفهوم "العقد الاجتماعي" (Social Contract) كما اقترح بعض الفلاسفة العلمانيين المحدثين وعلماء السياسة؟ إن جواب هذا السؤال سيكون بالإيجاب فقط إذا كان جميع المشاركين في الحوار المتعلق بصياغة العقد الاجتماعي متساوين اجتماعياً واقتصادياً وفكرياً كي تصبح مكانتهم متساوية عند وضع القواعد المطلوبة. وحيث إن مثل هذا التساوي لا يمكن وجوده، سيسيطر الأغنياء والأقوياء على عملية اتخاذ القرار، وسينتهي الأمر إلى وضع قواعد تخدم المصالح الخفية لهؤلاء الأغنياء والأقوياء. وسيُحبط هذا القبول العام لتلك القواعد ومراعاتها. ومن ثم يصبح من الضروري إسناد هذه المهمة إلى طرف خارجي يتمتع بمطلق العلم والإحسان، ويمتاز بالحياد، ويعلم نقاط القوة والضعف لدى جميع البشر، ويعدل بينهم في المعاملة، ويُعنى بفلاحهم جميعاً دون تمييز، ولا تقف قدرته عند معرفة الآثار الناتجة عن ما

شرع من قواعد على المدى القصير فقط، وإنما تمتد لمعرفتها على المدى الطويل أيضاً. فمن ذا الذي هو أقدر على الاضطلاع بهذا الدور سوى خالق هذا الكون، وخالق البشر أنفسهم؟

ولقد أنجز الخالق سبحانه وتعالى هذه المهمة. ووفقاً للمنظور الإسلامي للعالم، وكما ذكرنا من قبل، فقد بعث الخالق سبحانه وتعالى بالهدى من عنده إلى كافة الناس وفي مختلف الأزمان عبر سلسلة من رسله (وهم جميعاً من البشر)، بمن فيهم إبراهيم وموسى وعيسى، وخاتمهم محمد، صلوات الله تعالى وسلامه عليهم جميعاً. ولذلك هنالك استمرارية وتشابه في المنظور الدنيوي الأساسي والنظام القيمي للأديان السماوية كلها إلى حد ضمن بقاء الرسالة السماوية ونقاءها عبر العصور. والبشر كخلفاء لله سبحانه وتعالى على الأرض مطالبون بالمراعاة المخلصة لهذه القيم المسداة إليهم من خالقهم سبحانه وتعالى. وتلك هي المهمة المنوطة بهم خلال فترة إقامتهم المؤقتة في هذه الدنيا. وإذا أحسن البشر استخدام الموارد النادرة المتاحة لهم، وتعاملوا فيما بينهم وفق هذه القيم، فإن ذلك لا يتيح لهم فقط ضمان تحقيق الفلاح للكل، وإنما يمكنهم أيضاً من حماية البيئة بما فيها الحيوانات والطيور والحشرات. والالتزام الأخلاقي الاجتماعي (Social Morality)، كما أشار بحق شادويك (Schadwick)، "يقوم على معايير متفق عليها وإجماع يُعد أمراً بديهياً غير قابل للمناقشة". وكما يرى شادويك فإن "الالتزام الأخلاقي لم ينفصل عن الدين طوال تاريخ الجنس البشري، باستثناء حالات بعض

المجتمعات البشرية الصغيرة"[3]. ومن ثم فقد كان برنارد وليامز (Bernard Williams) محقاً حين لاحظ أن "الالتزام الأخلاقي لم يكن من مبتكرات الفلاسفة"[4].

التحفيز السليم

ومهما يكن، فإننا حتى إذا حصلنا على القيم التي تحظى بالقبول الواسع وغير المشروط، نواجه التساؤل عن كيفية ضمان مراعاة كل فرد لتلك القيم. ذلك لأن مراعاة تلك القيم تتطلب درجة معينة من التضحية بالمصلحة الشخصية من جانب الأفراد. فكيف إذاً تساعد العقيدة في تحفيز الفرد لمراعاة تلك القيم، والوفاء بالتزاماته الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي تتطلب تضحية بالمصلحة الشخصية؟ إن العقيدة تعمل على إتاحة ذلك من خلال طرح منظور طويل الأمد للمصلحة الشخصية يمتد إلى ما بعد هذه الحياة الدنيا الفانية إلى الحياة الأبدية في الدار الآخرة. ويستطيع الفرد خدمة مصلحته الشخصية في هذه الدنيا عبر الأنانية وعدم الوفاء بالالتزامات تجاه الآخرين، غير أن مصلحة الفرد في الدار الآخرة لا تتحقق إلا عبر الوفاء بكل هذه الالتزامات.

وهذا المنظور طويل الأمد للمصلحة الشخصية، ومسؤولية الفرد أمام الله عز وجل، والثواب والعقاب في الآخرة، هي التي تمتلك القدرة على تشكيل الحافز للأفراد والمجتمعات للصدق

---

(3) انظر: Schadwick, 1975, pp. 229 and 234.

(4) انظر: Williams, 1985, p. 174.

في أداء التزاماتهم حتى إذا كان ذلك سيضر بمصالحهم الشخصية قصيرة المدى. ولا شك في أن من التمادي في التيه أن يضحي الفرد بفلاحه الأبدي من أجل مصلحة دنيوية عاجلة. وهذا البعد المتمثل في المصلحة الشخصية طويلة المدى جهله الاقتصاد التقليدي بعد انغماسه في المنظور العلماني للعالم الذي طرحته حركة التنوير. ولذا فإن الاقتصاد التقليدي لا يملك آلية لتحفيز الأفراد للتضحية من أجل فلاح الآخرين.

التعليم

ومهما يكن، فإن وجود القيم ونظام التحفيز نفسه لا يشكل معيناً قوياً ما لم يدركهما الناس. ولذلك يحتم الإسلام على كل مسلم أن يسعى إلى الفهم السليم ليس فقط للمنظور الإسلامي للدنيا والقيم الإسلامية، وإنما في المجالات المعرفية والتقنية المعاصرة (أنظر الفقرة السابقة حول العقل). فجدوى ذلك لا تنحصر فقط في تمكين المسلمين من أن يصبحوا مسلمين أفضل، وفتح فرص التوظف والعمل المستقل أمامهم، وتمكينهم من الاهتمام بشؤونهم وحفظ كرامتهم، وإنما يتعدى ذلك إلى تمكين مجتمعاتهم من تسريع التنمية، والحد من الفقر وعدم المساواة في توزيع الدخل والثروة. وسيزداد كل ما تقدم تعزيزاً إذا تم إصلاح النظام المالي أيضاً بحيث يصبح قادراً على توفير التمويل لقطاع عريض من المجتمع، على أساس الصيغ التمويلية الإسلامية[5].

(5) هناك قدر كبير من الأدبيات المتاحة حالياً حول الموضوع، والتي =

البيئة الداعمة للبر والتكافل الأسري والاجتماعي

يستهدف الإسلام أيضاً تهيئة بيئة داعمة تفضي إلى البر وتعزيز التكافل الأسري والاجتماعي، وتشجيع الرعاية المتبادلة والتعاون بين الأفراد. وفي غياب مثل هذه البيئة قد تضعف القيم ونظام التحفيز. فصلاة الجماعة، وصوم رمضان، والزكاة والحج، إلى جانب احترام المجتمع وتقديره لمن يراعون القيم الأخلاقية، واحتقاره لمن لا يراعونها (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) تشكل جزءاً من البرنامج الإسلامي لتهيئة مثل هذه البيئة الداعمة.

ووجود مثل هذه البيئة قد يعين على تعزيز الفضائل المطلوبة في الأفراد، ويحد من الرذائل التي تحول دون تحقيق الأهداف الاجتماعية الإنسانية. وعلى سبيل المثال فإن تشجيع العيش البسيط والحد من الاستهلاك بتبذير وإسراف قد يحد من زيادة الطلب على الموارد. وسيفضي هذا ليس فقط إلى إتاحة قدر أكبر من الموارد لإشباع الحاجات عموماً، الأمر الذي يُعد ضرورياً لتعزيز الوئام الاجتماعي، وإنما سيشجع أيضاً على الادخار والاستثمار، ومن ثم يدعم التوظيف والنمو. وقد أدى غياب النقاش الجاد حول هذه القيم والبيئة الداعمة في أدبيات الاقتصاد الجزئي إلى وجود فجوة بينه وبين الاقتصاد الكلي. وفي ظل عدم وجود نقاش حول اتجاهات السوق والأذواق والتفضيلات

= لا يمكن رصدها هنا، ويستطيع القارئ أن ينظر مثلاً: Chapra, 2007a and 2007b.

المطلوبة لدى الأفراد والأسر والشركات لتحقيق الأهداف الإنسانية للاقتصاد الكلي، ستبقى تلك الأهداف معلقة في الهواء من غير دعم. ولذلك فإن الأهداف الإنسانية للاقتصاد الكلي تفتقر إلى الانسجام مع الاقتصاد الجزئي نتيجة للتركيز المفرط من قبل الاقتصاد الجزئي على النزعة الفردية وخدمة المصلحة الشخصية من خلال تعظيم الثروة وإشباع الرغبات.

إن حركة التنوير في القرن السابع عشر حاولت التقليل من أهمية مثل هذا الدور للدين في الغرب من خلال طرح منظورها المادي للعالم. ومهما يكن، فإنها لم تحقق سوى نجاح جزئي فقط نظراً لأن القيم المسيحية ظلت سائدة إلى أن أخذت في الضعف شيئاً فشيئاً. وقد أثارت النتائج غير المقبولة لهذه التطورات إعتراضات أدت إلى بدء عودة المنظور الديني للعالم في مختلف أنحاء العالم[6]. وقد كان شويزر (Schweitzer)، الحائز على جائزة نوبل، محقاً حين أوضح أن "فقدان الأساس الأخلاقي يقود إلى انهيار الحضارة حتى حين تكون قوى الطبيعة الفاعلة الأقوى عاملة في جوانب أخرى"[7]. ومن ثم فهو يرى أن "السيطرة الأخلاقية على تصرف البشر أهم بكثير من السيطرة على الطبيعة"[8] كما ذكر منذ عهد قريب بنيامين فريدمان

---

(6) اعترف مؤخراً محررا Religion in Cotemporary Europe أنهما يريان بداية النهاية لمائتي عام من العداء للدين .(Fulton and Gee, 1994)

(7) انظر: Schweitzer, 1949, p.xii.

(8) انظر: Schweitzer, 1949, pp. 22 - 23, 38 - 39, 91

(Benjamin Friedman)، الأستاذ في جامعة هارفرد، في كتابه الصادر مؤخراً، أن النمو الأخلاقي والنمو الاقتصادي يسيران يداً بيد يعزز كلاهما الآخر[9]. وقبل هؤلاء الكتاب الغربيين بوقت طويل منح الغزالي والشاطبي وعدد من العلماء المسلمين الآخرين أهمية كبيرة للعقيدة في تحقيق الفلاح الإنساني.

ومن الأسئلة التي يمكن طرحها في هذا المقام السؤال عما إذا كان إضفاء العقيدة على الصورة سيحد من الحرية البشرية؟ وليس الأمر كذلك بالضرورة، حيث إن البشر سيظلون أحراراً وقادرين على الاختيار من حيث التقيد بمتطلبات عقيدتهم أو رفضها. وحرية الاختيار هذه ورد تأكيدها في عديد من الآيات القرآنية، وتقول إحداها ﴿وَقُلِ ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّكُمۡۖ فَمَن شَآءَ فَلۡيُؤۡمِن وَمَن شَآءَ فَلۡيَكۡفُرۡۚ﴾ [الكهف: 29]. ومهما يكن، فحتى حين يرفضون العقيدة فإن البشر لا يمكن أن تكون لهم الحرية المطلقة. ففي كل مجتمع هنالك قيود على الحرية تتمثل في قواعد السلوك. فعلامة المرور الحمراء مثلاً هي أيضاً قيد على حرية الفرد، غير أن لا أحد يعترض عليها نظراً لمعرفة الكل لكونها تحقق مقاصدها بالمساهمة في منع وقوع الحوادث، وحماية الناس من الأذى، ومن ثم تعزيز الفلاح.

سلطان الدولة

إن العقيدة وحدها، على أية حال، قد لا تؤدي إلى تحقيق

(9) انظر: Friedman, 2005.

الفلاح الإنساني. ولعل مما يناقض الواقع افتراض أن أفراد المجتمع جميعاً سيتمتعون بالوعي الأخلاقي في كافة المجتمعات الإنسانية نتيجة لإيمانهم بالله سبحانه وتعالى وبمسؤوليتهم أمامه في الدار الآخرة. بالإضافة إلى ذلك، فحتى إذا تمتع الفرد بالوعي الأخلاقي فإنه قد يجهل ببساطة الأولويات الاجتماعية لاستخدام الموارد. وهذا يحتم على الدولة القيام بدور تكميلي. وقد قال الرسول ﷺ في نص واضح "إن الله ليزع بالسلطان أكثر مما يزع بالقرآن"[10]. فالقرآن يعطي القيم فقط، ولا يفرض إنفاذها بنفسه، إذ أن ذلك دور الدولة. ولذا فإن من المسؤولية الأخلاقية والقانونية للدولة ضمان العدل وفلاح أفراد المجتمع، حيث قال الرسول ﷺ "ما من عبد استرعاه الله رعية فلم يحطها بنصيحة إلا لم يجد رائحة الجنة"[11]. كما ورد هذا الأمر أيضاً في كتابات عدد من الكتاب القدماء والمعاصرين. فالإمام حسن البنا على سبيل المثال، ركز على أن "الحكومة ولا شك قلب الإصلاح الاجتماعي كله فإذا فسدت أوضاعها فسد الأمر كله، وإذا صلحت صلح الأمر كله"[12].

---

(10) أورده الماوردي، 1955م، ص121.
كما ذكر ابن عاشور أن "من مقاصد الشريعة من التشريع أن يكون نافذاً في الأمة وأن يكون محترماً منا جميعاً، إذ لا تحصل المنفعة المقصودة منه كاملة بدون نفوذه واحترامه"، ابن عاشور، ص376.

(11) عن معقل بن يسار رضي الله تعالى عنه، أخرجه البخاري، ج 9، ص80، كتاب الأحكام، باب من استرعي رعية فلم ينصح.

(12) مجموعة رسائل الإمام الشهيد حسن البنا، باب مشكلاتنا الداخلية في ضوء النظام الاقتصادي، 1989م، ص255.

وعلى أية حال، فإن على الدولة محاولة القيام بهذه المهمة على نحو يجنبها ممارسة الشمولية والاستبداد، نظراً لأن الإفراط في كبح الحرية الفردية يضر بالمبادرة والابتكار من قبل الأفراد والمجموعات. ولأجل هذا فإن من الضروري وجود ضوابط وتوازنات فاعلة توجه الدولة، تتمثل في عدد من المؤسسات بما في ذلك الشورى (البرلمان)، والقضاء النزيه، والصحافة الحرة، والقوانين والأنظمة ذات الرؤية السليمة. وينبغي أن يكون كل ذلك مدعوماً بحوافز وموانع مادية سليمة لإرساء القاعدة الأخلاقية للمجتمع، وتهيئة البيئة الداعمة. وبالرغم من ذلك ليس ثمة مهرب من التنشئة الأخلاقية السليمة وتعليم الأفراد لتحفيزهم على القيام بالأعمال الصالحة والامتناع عن الأفعال الخاطئة، بمحض إرادتهم.

وكلما حظي الأفراد بحافز أكبر لتطبيق القيم الإسلامية من تلقاء أنفسهم، وازدادت قدرة المؤسسات الاجتماعية والاقتصادية والقضائية والمالية على تهيئة البيئة الملائمة لتحقيق نظام اجتماعي واقتصادي عادل، قل دور الدولة في فرض قواعد السلوك وتحقيق الأهداف الاجتماعية المنشودة. إضافة إلى ذلك، كلما زادت مسؤولية القيادة السياسية نحو أفراد المجتمع، وزادت حرية التعبير وزاد نجاح الجهاز التشريعي والقضائي ووسائل الإعلام في فضح الظلم والفساد والمعاقبة عليهما، زادت قدرة الدولة الإسلامية على تحقيق التزاماتها. وثمة عدد من التقنيات المستخدمة لدى المجتمعات الأخرى لحماية المصلحة الاجتماعية ربما لزم تطبيقها حتى في الدول الإسلامية، إذا ثبت أن تلك التقنيات مجدية بالفعل.

إثراء العقل (الشكل رقم 4)

إن العقل هو السمة المميزة للجنس البشري وهو يحتاج إلى إثراء مستمر لتحسين مستوى المعرفة والقدرة التقنية لدى الفرد والمجتمع معاً، ودعم التنمية والفلاح الإنساني. ويرى الإمام الغزالي أن "العقل هو منبع العلم ومطلعه وأساسه، والعلم يجري منه مجرى الثمر من الشجرة، والنور من الشمس، والرؤية من العين، فكيف لا يشرف ما هو وسيلة السعادة في الدنيا والآخرة"[13]. فالتركيز على دور العقيدة في تحقيق الرؤية الإسلامية للتنمية لا يعني بالضرورة التقليل من أهمية العقل، إذ أن الوحي والإدراك المنطقي مثل قلب المرء وعقله ولكل منهما دور مهم في الحياة البشرية، ولا ينبغي الاستغناء عن أيٍّ منهما إذا أُريد بلوغ الدرجة القصوى الممكنة من الفلاح الإنساني.

والعقيدة هي التي ترسم التوجه الصحيح للعقل، وبدونها قد ينجرف العقل إلى سبل الغش واستغلال الغير وابتداع أسلحة الدمار الشامل. وفي ذات الوقت الذي يحتاج فيه العقل إلى التوجيه من العقيدة ليكون في خدمة الجنس البشري، تحتاج العقيدة أيضاً إلى الجهد العقلي للحفاظ على حيويتها وحراكها، والاستجابة بنجاح للبيئة الاجتماعية والاقتصادية والفكرية المتغيرة، وتطوير التقنيات التي تسهم في تسريع التنمية رغم ندرة الموارد، والقيام بدور مهم في مضمار تحقيق المقاصد. ولذلك،

(13) الغزالي، إحياء علوم الدين، ج 1، ص83.

وكما ذكرنا من قبل، فإن لكل من الإدراك العقلي والوحي أهميته، وكلاهما يعتمد على الآخر. والاستخدام المتوائم للإدراك العقلي والوحي يفضي إلى تطوير المعارف والتقنيات التي تعين على تعزيز الفلاح الإنساني الحقيقي، وليس إلى تدميره. وتجاهل أيٍّ منهما سوف لن يفضي في النهاية إلا إلى الانحدار. والقرآن الكريم نفسه يحث بقوة على استخدام المنطق والتأمل ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَأَيَٰتٍ لِّأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا سُبْحَٰنَكَ فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ [آل عِمرَان: 190-191]، ﴿سَنُرِيهِمْ ءَايَٰتِنَا فِي ٱلْءَافَاقِ وَفِيٓ أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ ۗ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُۥ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [فُصِّلَت: 53]

وقد ظهر هذا التركيز على استخدام العقل والتأمل في كتابات معظم العلماء المسلمين عبر التاريخ. فعلى سبيل المثال أكد ابن تيمية (ت 728هـ/ 1328م) بوضوح أن أخذ المسلمين اعتقاداتهم وعباداتهم وقيمهم من القرآن والسنة وإجماع الأمة "ليس مخالفاً للعقل الصريح، فإن ما خالف العقل الصريح فهو باطل"[14]. ويضيف ابن تيمية أن الناس قد لا يفهمون نصوص القرآن والسنة

(14) "فيأخذ المسلمون جميع دينهم من الاعتقادات والعبادات وغير ذلك من كتاب الله وسنة رسوله، وما اتفق عليه سلف الأمة وأئمتها، وليس ذلك مخالفاً للعقل الصريح، فإن ما خالف العقل الصريح فهو باطل، (ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج 11، ص490).

لما فيهما من ألفاظ قد لا يفهمها بعض الناس، أو يفهمون منها معنى باطلاً، ولذلك فالآفة إذاً منهم لا من الكتاب والسنة[15]. أما الشيخ مصطفى الزرقا، وهو أحد علماء الدين البارزين الموقرين في القرن العشرين ومن الحائزين على جائزة الملك فيصل، فقد ذكر صراحة أن "من المقرر الثابت عند علماء الإسلام أنه لا يوجد في عقيدته وأحكامه ما يصادم العقل"[16].

التركيز على المقاصد عند تفسير النصوص

يتضح مما تقدم أن العقيدة والعقل يعتمد كلاهما على الآخر وينبغي استخدامهما على نحو يجعل كلاً منهما يدعم الآخر ويسهم في تحقيق المقاصد. وفي غياب الدور النشيط للعقل قد لا تتسنى ممارسة الاجتهاد والتقييم الرشيد لمختلف تفاسير القرآن والسنة، والأحكام الفقهية، من حيث أثرها على تحقيق المقاصد. وكل تفسير أو حكم لا يتلاءم مع المقاصد وقد يؤدي إلى نتائج تضر بالفلاح الإنساني، يحتاج إلى إعادة نظر متأنية لتعديله أو إلغائه تماماً. وقد أشار إلى هذا عدد من علماء الشريعة البارزين. فقد قال إمام الحرمين أبو المعالي الجويني (ت 478هـ/ 1085م) "... وأن من يتفطن لوقوع المقاصد في الأوامر والنواهي ليس

(15) "ولكن فيه ألفاظ قد لا يفهمها بعض الناس، أو يفهمون منها معنى باطلاً، فالآفة منهم لا من الكتاب والسنة"، (ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج 11، ص490).

(16) مصطفى الزرقا، العقل والفقه، 1996م، ص14).

على بصيرة في وضع الشريعة"[17]. كما أشار الشيخ محمد الطاهر بن عاشور أيضاً إلى أن "معظم مسائل الفقه لا ترجع إلى خدمة الشريعة ومقصدها، ولكنها تدور حول محور استنباط الأحكام من ألفاظ الشارع. . . "[18]. والنتيجة المؤسفة لهذا هي أن "كثيراً من العلوم الدينية، ومنها أصول الفقه، فقدت الروح العالية التي كانت تتمتع بها في عهودها الأولى، وأن استعادة تلك الروح هي اليوم من أعظم الضرورات لتحقيق نهضة علمية دينية"[19].

والتركيز على المقاصد بدلاً عن المعنى الحرفي المجرد للنصوص سيساعد ليس فقط في الحفاظ على الرونق الحقيقي للتعاليم الإسلامية، وإنما في الحد من الاختلاف في الرأي والتعصب وعدم التسامح والتركيز المخل على المظاهر. وعلى أية حال، فإن مثل هذا الدور التكاملي التواؤمي بين العقل والوحي قد لا يتسنى دون وجود نظام تعليمي في الدول الإسلامية يجمع بين تدريس العلوم الحديثة إلى جانب العلوم الدينية، وتدريب

---

(17) إمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك الجويني، الغياثي (غياث الأمم في التياث الظلم) تحقيق عبد العظيم الديب، 1400هـ، ج 1، ص295.

(18) الشيخ محمد الطاهر بن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، تحقيق محمد طاهر الميساوي، دار النفائس، الأردن، ط 2، 2001م، ص165 - 166.

(19) "إن هذا الطرح لهذه القضية الجسيمة ليوقظ في النفس شعوراً قوياً بان كثيراً من العلوم الدينية، ومنها أصول الفقه، فقدت الروح العالية التي كانت تتمتع بها في عهودها الأولى، وإن استعادة تلك الروح هي اليوم من أعظم الضرورات لتحقيق نهضة علمية دينية"
أبي الفضل عبد السلام بن محمد بن عبد الكريم، التجديد والمجددون في أصول الفقه، القاهرة: المكتبة الإسلامية، ص576 - 577.

الطلاب على التفكير والتحليل وتفسير النصوص بتعقل في ضوء المقاصد، مع الاهتمام بالمحافظة على حراك الإسلام وقدرته على مواجهة تحديات الحياة المعاصرة.

الشكل رقم (4)

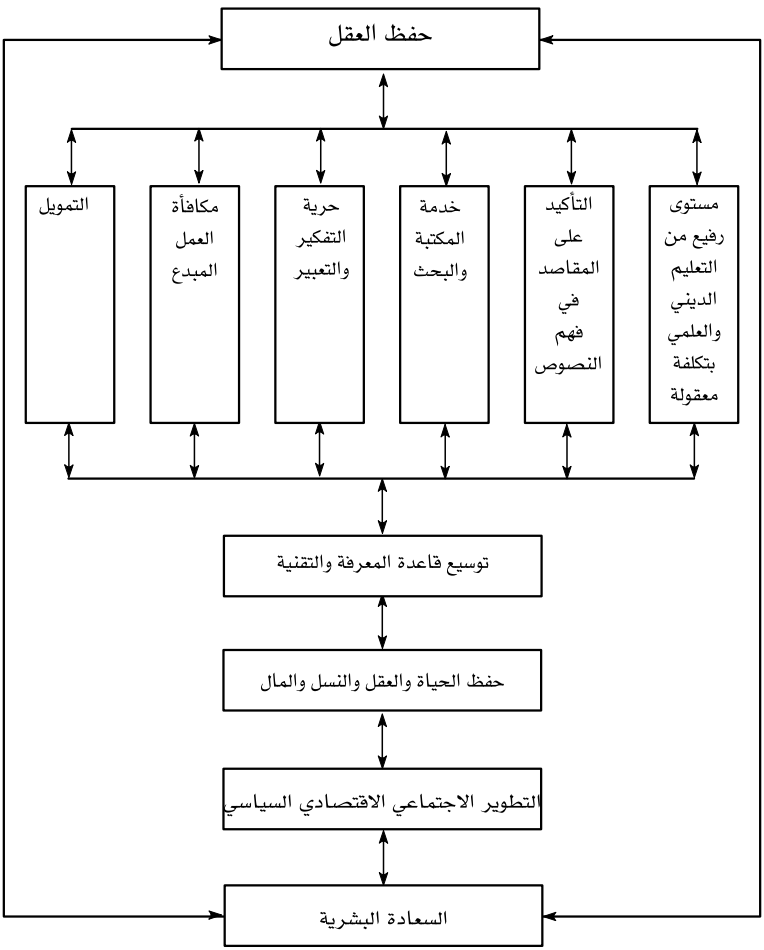

الحاجة إلى تعليم ديني وعلمي رفيع المستوى

ما من شك في أن المنظور العالمي الذي يولي كثيراً من الاهتمام لإصلاح الجنس البشري والارتقاء به اجتماعياً واقتصادياً، سيهتم كثيراً بالتعليم. ولا غرابة في أن أول الوحي القرآني إلى النبي ﷺ كان قوله تعالى: ﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ خَلَقَ ٱلۡإِنسَٰنَ مِنۡ عَلَقٍ ٱقۡرَأۡ وَرَبُّكَ ٱلۡأَكۡرَمُ ٱلَّذِي عَلَّمَ بِٱلۡقَلَمِ عَلَّمَ ٱلۡإِنسَٰنَ مَا لَمۡ يَعۡلَمۡ﴾ [العَلق: 1-5]. كما أن النبي ﷺ خص التعلم بمكانة رفيعة في المنظور الإسلامي للدنيا، حيث جعل طلب العلم فريضة على كل مسلم (ذكراً كان أم انثى) وجعل فضل العالم على الصوفي مساوياً لفضل القمر على سائر الكواكب[20]. ولذلك فإن الجمع بين التعليم الديني والتعليم الدنيوي فقط هو االذي سيُهيِئ أرضية سليمة للأشخاص لمعرفة قيم مجتمعاتهم، ورفع كفاءاتهم وقدراتهم للتمكن من كسب عيشهم على نحو حلال، واكتساب القدرة على المشاركة الكاملة في تطوير العلوم والتكنولوجيا وتحقيق المقاصد. وقد اهتمت الأدبيات الفقهية بتركيز القرآن الكريم والسنة المطهرة على العلم، حيث يقول أبو زهرة، أحد الفقهاء المميزين في القرن العشرين، إن من الضروري "تدريب

(20) الحديث الأول عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنهما قال، قال رسول الله ﷺ: "طلب العلم فريضة على كل مسلم" (ابن ماجة، مج 1، ص81، رقم 244، المقدمة، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم).
والحديث الثاني عن أبي الدرداء، رضي الله تعالى عنه قال، قال رسول الله ﷺ: "إن فضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب" (نفس المرجع، حديث رقم 223).

الشخص ليكون مصدر منفعة وليس مصدر ضرر لمجتمعه"[21].

متطلبات أخرى

ومهما يكن، ينبغي أن يمتاز التعليم والبحث بمستوى رفيع إذا كنا ننتظر منهما خدمة الأغراض المتصلة بتسريع عملية التطور الأخلاقي والمادي والتكنولوجي للمجتمعات الإسلامية. وستبقى تلك الأغراض مجرد حلم إذا لم تتم تهيئة مرافق البحث والمكتبات، وإذا غابت حرية الفكر والتعبير، وانعدمت المكافأة المجزية على العمل المبدع، وبُني التوظيف والترقي على العلاقات والتملق عوضاً عن الجدارة والمشاركة في المجتمع. وقد تشكل الحاجة إلى الموارد المالية حائلاً دون تشجيع التعليم الفائق الجودة. ومهما يكن، فإذا اعتبرنا التعليم والبحث والتقدم التكنولوجي متطلبات مهمة للتنمية، يصبح من اللازم الحد من الفساد وتعبئة الموارد من كل وجهة متاحة (الشكل رقم 4).

إثراء النسل (الشكل رقم 5)

التنمية الأخلاقية

ما من حضارة تستطيع البقاء إذا كانت أجيالها القادمة أقل مستوى من أجيالها الماضية، من الناحية الروحية والمادية والعقلية، ومن ثم غير قادرة على الاستجابة بنجاح للتحديات

(21) أبو زهرة، أصول الفقه، 1957م، ص350.

الشكل رقم (5)

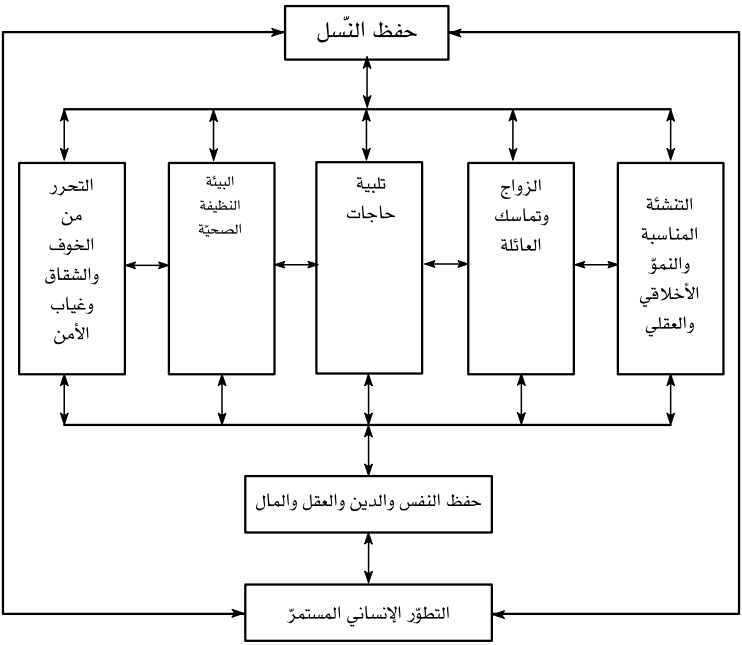

التي تواجهها. ولذلك ينبغي أن يكون هنالك تحسن مستمر في مستوى الأجيال المتلاحقة، الأمر الذي يعتمد على عدة عوامل. ومن بين تلك العوامل نوع التنشئة التي ينالها الأطفال. فمن أجل جعل الأطفال مسلمين فاضلين ينبغي أن نغرس فيهم كل سمات الخلق الحسن التي ينشدها الإسلام في أتباعه. لذا ينبغي أن يتعلم الأطفال منذ طفولتهم الباكرة الأمانة، والصدق، والإخلاص، والصبر، والانضباط، والجد في العمل، والتدبير، والأدب، واحترام الوالدين والمعلمين، والحرص على أداء الالتزامات نحو الآخرين خاصة التابعين والفقراء والمحرومين، والقدرة على التعامل السلمي مع الغير.

التنشئة الصحيحة وسلامة الأسرة

تشكل الأسرة المدرسة الأولى للتنشئة الأخلاقية للأطفال، وإذا عجزت الأسرة عن تزويد الأطفال بسمات حسن الخلق التي يريدها الإسلام في أتباعه، يصعب التغلب على ما ينشأ عن ذلك من مصاعب في المستقبل.

وعلى أية حال، فإن الأسرة لن تتمكن من الاضطلاع بهذه المسؤولية الضخمة بصورة مُرضية إذا كان الوالدان لا يتمتعان بالصفات التي تعكس روح التعاليم الإسلامية. ففي هذه الحال سوف لن يستطيع الوالدان تقديم مثال يحتذى لأولادهما أو شملهم بما يحتاجون إليه من حسن رعاية وتنشئة ليصبحوا أناساً فاضلين ومنتجين. إضافة إلى ذلك، ينبغي أن يكون هنالك مناخ من الحب والعاطفة والهدوء في الأسرة كما أمر بذلك القرآن الكريم ﴿وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَـٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الرُّوم: 21]. ومثل هذا المناخ سيتوفر فقط إذا التزم كل من الوالدين بأداء التزاماته نحو الآخر بإخلاص وود. وليس ثمة وضع أسوأ للأطفال من النزاع المستمر بين الوالدين. فالخلاف بين الوالدين من شأنه أن يؤدي أخيراً إلى الطلاق الذي يكون له أثر خطير على التطور الأخلاقي والعقلي والنفسي للأطفال[22]. وفي هذا الصدد، وبالرغم من أن الإسلام قد أحل الطلاق، قال

(22) بينت الدراسات التطبيقية أن الشباب الذين ينشؤون في أسر شديدة =

الرسول ﷺ: "إن أبغض الحلال إلى الله الطلاق"[23]، كما قال ﷺ: "تزوجوا ولا تطلقوا فإن الطلاق يهتز منه العرش"[24]. ولذلك فإن من الضروري لفلاح الأطفال تجنب الخلاف والطلاق بقدر الإمكان، وإذا كان لابد من الطلاق، فينبغي بذل كل جهد ممكن لحماية الأطفال من آثاره الضارة.

التنمية الفكرية

وإضافة إلى سلامة الأسرة والتنشئة الأخلاقية السليمة للأطفال هناك عامل آخر يُعد ضرورياً لإثراء النسل وهو تمكينهم من التعليم السليم لتزويدهم بالكفاءات التي تكسبهم القدرة على الاهتمام بشؤونهم والمشاركة بفاعلية في التنمية الأخلاقية والاجتماعية والاقتصادية والفكرية والتقنية لمجتمعاتهم. ومن ثم فلا غنى عن وجود المدارس والكليات والجامعات الجيدة. ولعل هذا هو المضمار الذي أبدى فيه المسلمون أداءً سيئاً خلال القرون القليلة الماضية، عقب نجاحهم المشهود في ذلك المجال خلال عدة قرون مضت. ولذلك، فإذا لم ينل التعليم موقع

= الالتزام الديني قلما يتورطون في أعمال إجرامية، (كإدمان المخدرات أو الكحول أو ممارسة الجنس قبل الزواج)، انظر:
Iannaccon, 1998, p. 1476; Bachmann, et al, 2002; Wallace and Williams, 1997; Gruber, 2005; and Fukuyama, 1997.

(23) عن ابن عمر رضي الله عنهما، تفسير القرطبي، ج 18، ص149، تفسير الاية رقم 1 في سورة الطلاق.

(24) عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه، نفس المرجع السابق.

الأولوية الذي يستحقه، والموارد التي يحتاج إليها، فسوف لن تتمكن الدول الإسلامية من تسريع عملية التنمية والوقوف بنجاح أمام ما تواجهه من تحديات. والرسالة الواضحة التي ينبغي أن تكتب على الجدران هي (التعليم، والتعليم، والتعليم). كما أن التعليم قد لا ينتشر كما هو مطلوب ما لم يقدم مجاناً، وإذا لم يتسن ذلك، فبكلفة مقدور عليها. وبدون ذلك يستطيع الأغنياء فقط تحمل كلفة التعليم الجيد لأبنائهم. وسيؤدي ذلك إلى تعميق الوضع الراهن المتسم بعدم العدالة في توزيع الدخل والثروة، ومن ثم تزداد التوترات ويتفاقم عدم الاستقرار الاجتماعي. واللجوء إلى حجة قلة الموارد يعتبر احتماءً بحجة واهية، لأن الدور التنموي المهم للتعليم يستوجب منحه الأولوية القصوى حتى إذا تطلب ذلك تحويل الموارد إليه من قطاعات أخرى.

إشباع الحاجات والبيئة الصحية

هنالك عاملان آخران لا غنى عنهما لإثراء النسل، أحدهما هو إشباع جميع حاجاتهم، بما فيها الرعاية الصحية ليكونوا أصحاء بدنياً وعقلياً وقادرين على أداء دورهم في المجتمع بفاعلية. وقد قال الرسول ﷺ: "المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف"[25]. فإذا لم يحصل الأطفال على التغذية السليمة، والبيئة النظيفة الصحية، والرعاية الصحية الجيدة، فسوف لن يتمتعوا في شبابهم بالقوة والصحة، ومن ثم

(25) ابن ماجة، ج 1، ص31: 79.

القدرة على المشاركة بثراء في مجتمعاتهم، حتى إذا كانت أخلاقهم مستقيمة وكانوا على قدر جيد من التعليم.

التحرر من الخوف والصراعات وغياب الأمن وعبء خدمة الدَّين

والعامل الآخر الضروري لإثراء النسل هو التحرر من الخوف والصراعات وعدم الأمن، وكذلك من عبء خدمة الديون الناشئة عن اقتراض الأجيال الحالية لأغراض الاستهلاك. ويمكن الحد من الخوف والصراعات وعدم الأمن بانتهاج سياسات التسامح والتعايش السلمي. كما أن من الضروري أيضاً تخصيص موارد كافية لتهيئة المجال للتفاهم الأفضل بين الأشخاص واستئصال جميع المهيجات الباعثة على التوتر. أما الحد من عبء خدمة الديون فيمكن تحقيقه عبر إجراءين: الأول هو تغيير النمط الحياتي للأجيال الحالية بهدف الحد من نزعة العيش خارج حدود الإمكانات. وسوف لن يقتصر الأثر الناتج عن ذلك على خفض ديون القطاع الخاص فقط، وإنما سيساعد أيضاً على زيادة الادخار وتوسيع فرص العمل المتاحة للشباب. والإجراء الثاني هو تحقيق قدر أكبر من الانضباط في الموازنة الحكومية للحد من عجزها الذي يؤدي إلى زيادة عبء خدمة الديون. وسيساعد هذا أيضاً على توفير الموارد المطلوبة لضمان التقدم في تحقيق المقاصد.

تنمية وتوسيع المال (الشكل رقم 6)

لقد احتل المال المرتبة الأخيرة في قائمة المقاصد لدى الغزالي والشاطبي معاً، غير أن هذا لا يعني بالضرورة أنه الأقل أهمية. فلعل المال يتمتع بنفس القدر من الأهمية التي تحظى بها المقاصد الأربعة الأساسية الأخرى، لأن في غياب المال قد لا تتمكن المقاصد الأربعة الأخرى من اكتساب ذلك القدر من القوة الذي ينبغي توفره فيها لضمان تحقق الفلاح العام. وما من شك في أن الزهد في الحياة ونكران الذات أمر مرفوض في القرآن والسنة معاً. وفي ذلك يقول القرآن الكريم: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَٰهَا عَلَيْهِمْ﴾ [الحَديد: 27]. ولعل هذا ما جعل النبي صلى الله عليه يقول: "أنه لا بأس بالغنى لمن اتقى"[26]. كما قال ﷺ: "من قُتِل دون ماله فهو شهيد"[27]. وربما كان هذا هو السبب الذي جعل فخر الدين الرازي، الفقيه البارز ومفسر القرآن، (المتوفى في عام 606هـ/ 1209م)، يضع (المال) بعد (النفس) مباشرة في ترتيبه للمقاصد الخمسة[28].

والمال، على أية حال، أمانة من عند الله سبحانه وتعالى وينبغي تنميته واستخدامه بأمانة ووازع من الضمير لاستئصال الفقر، وإشباع حاجات الكل، وجعل الحياة مريحة لكل فرد بقدر

(26) البخاري، الأدب المفرد، ص113: 301، باب طب النفس.
(27) صحيح البخاري، كتاب المظالم، باب من قُتِل دون ماله فهو شهيد، وصحيح مسلم، كتاب الإيمان.
(28) الرازي، المحصول، 1997م، ج 5، ص160.

الشكل رقم (6)

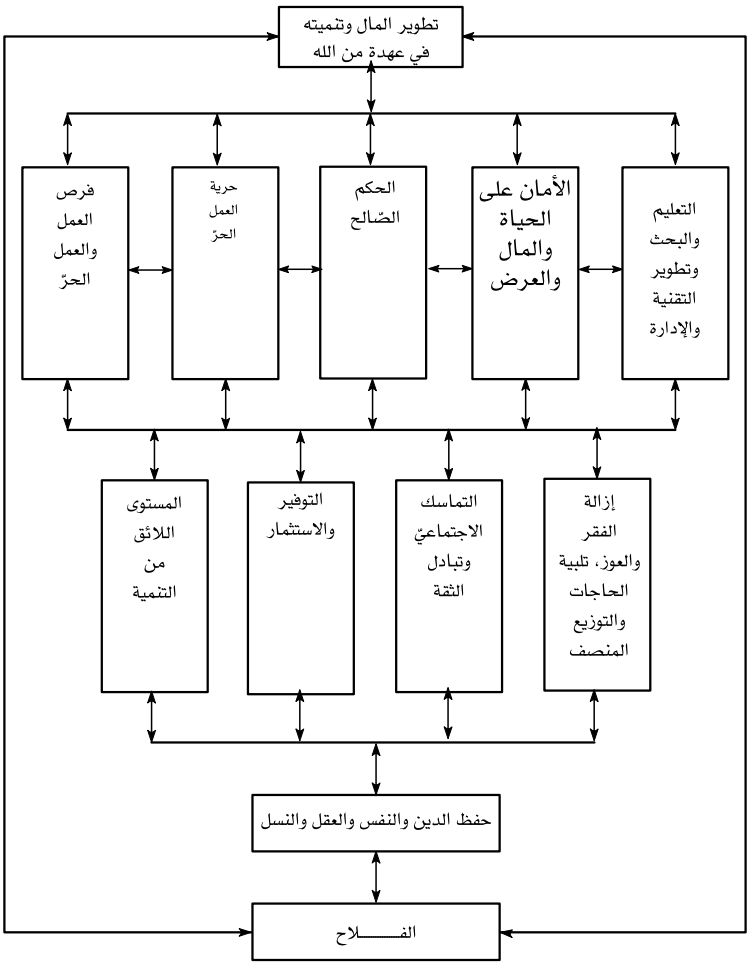
تطوير المال وتنميته
في عهدة من الله
فرص
العمل
والعمل
الحرّ
حرية
العمل
الحرّ
الحكم
الصّالح
الأمان على
الحياة
والمال
والعرض
التعليم
والبحث
وتطوير
التقنية
والإدارة
المستوى
اللائق
من
التنمية
التوفير
والاستثمار
التماسك
الاجتماعيّ
وتبادل
الثقة
إزالة
الفقر
والعوز، تلبية
الحاجات
والتوزيع
المنصف
حفظ الدين والنفس والعقل والنسل
الفـــــلاح

المستطاع، ودعم التوزيع العادل للدخل والثروة. وينبغي أن يهدف امتلاك المال واستخدامه إلى تحقيق المقاصد بدرجة أساسية. وهذا هو المجال الذي يضطلع فيه الدين بدور محوري من خلال قيمه ونظامه التحفيزي. وبدون القيم التي يوفرها الدين يصبح المال في حد ذاته غاية، ومن ثم يفضي إلى انعدام الضمير، وتفاقم عدم العدالة، وحدوث الاختلالات والتجاوزات، مما يحد في النهاية من مستوى الفلاح لمعظم الأفراد في الأجيال الحالية والمقبلة. ومن أجل ذلك فقد قال النبي، ﷺ: "تعس عبد الدينار وتعس عبد الدرهم وتعس عبد القطيفة الذي إذا أُعطِي رضي وإن لم يعط لم يرض"[29]. ولذلك فإن الدين والمال معاً يحظيان بأهمية فائقة لتحقيق الفلاح الإنساني، ولا يمكن الاستغناء عن أي منهما. ففي حين يوفر المال الموارد اللازمة لتمكين الأفراد من أداء التزاماتهم لله عز وجل، والتزاماتهم نحو أنفسهم، ونحو غيرهم من الناس، ونحو البيئة، فإن الدين هو الذي يضبط ويعطي المعنى لاكتساب المال وإنفاقه، ومن ثم قدرته على خدمة أغراضه بفاعلية[30] .

وتُعد تنمية المال ضرورية أيضاً لتحقيق الأهداف الإسلامية

---

(29) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير.

(30) لهذا السبب قال النبي ﷺ: "لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يُسأل عن أربع: عن علمه ماذا عمل به، وعن عمره فيم أفناه، وعن ماله من أين اكتسبه وفيم انفقه، وعن جسده فيم أبلاه" (رواه أبو يوسف، في كتاب الخراج، ص4).

المهمة المتمثلة في الحد من عدم المساواة في توزيع الدخل والثروة. ولذلك فإن من الخطأ الاعتماد بدرجة أساسية على سبل إعادة التوزيع المتمثلة في الزكاة والصدقات والأوقاف. فبالرغم من أن كل هذه السبل لا يمكن الاستغناء عنها، فإن من الضروري أيضاً تكبير الكعكة الوطنية عبر التنمية الاقتصادية. ذلك لأن إلقاء الأعباء الضخمة على كواهل الأثرياء من خلال الفئات الضريبية الباهظة سيواجه بمعارضة منهم، وقد بين القرآن الكريم ذلك على نحو واقعي ﴿إِن يَسْئَلْكُمُوهَا فَيُحْفِكُمْ تَبْخَلُواْ وَيُخْرِجْ أَضْغَنَكُمْ﴾ [محمَّد: 37][31]. ولعل كروسلاند "Crosland" كان محقاً حين أشار، على ضوء التجربة الإشتراكية، إلى أن "أي تحويل معتبر للثروة لا يشمل فقط انخفاضاً نسبياً، بل انخفاضاً مطلقاً أيضاً في الدخول الحقيقية للنصف الموسر من السكان... وهذا سيحبطونه"[32]. وتجربة الدول الإسلامية قد لا تختلف كثيراً عن هذا الوضع إذا أفرطت في الاعتماد على سبل العدالة التوزيعية، حتى إذا تم إحداث التحول الأخلاقي. ومن ثم ليس في استطاعة المسلمين تجاهل دور التنمية الاقتصادية في تخفيف الفقر وعدم المساواة. وهذا يتطلب دعم الموارد البشرية عن طريق التحول الثقافي لصالح التعليم، والتقدم التقني، والعمل الجاد المخلص، والالتزام، والكفاءة، والبحث، والانضباط، وعمل الفريق،

(31) تقول الآية الكريمة: ﴿إِن يَسْئَلْكُمُوهَا فَيُحْفِكُمْ تَبْخَلُواْ وَيُخْرِجْ أَضْغَنَكُمْ﴾ [محمَّد: 37].

(32) انظر: Crosland, 1974.

والتدبير، وعدد من سمات الشخصية الفردية والاجتماعية الأخرى التي أشار إليها الإسلام وما زال يشوبها الضعف في المجتمعات الإسلامية، ولم تحظ حتى بالاهتمام المطلوب في المدارس ومناهجها وخطب المساجد. وإلى جانب تنمية الموارد البشرية من الضروري أيضاً إعادة توجيه السياسات النقدية والمالية والتجارية في ضوء التعاليم الإسلامية لضمان تسريع عملية التنمية. وينبغي ألا يكون هنالك توجس من الاستفادة من تجارب الدول الأخرى التي تمكنت من تحقيق معدلات تنمية عالية بأساليب لا تخالف الشريعة.

ولإضفاء مزيد من العدالة على العملية التنموية، من الضروري أيضاً دعم الأعمال الصغرى (Micro-enterprises) لتوسيع فرص العمالة وفرص التوظف الذاتي للفقراء .وقد لا يتسنى ذلك دون دعم التدريب المهني والتمويل الأصغر، وتوفير الاحتياجات العاجلة في مجال مرافق البنية التحتية والتسويق في المناطق الريفية والأحياء الفقيرة في المدن. وتدل التجارب على أن التمويل الأصغر المبني على الفائدة المصرفية لم يؤد إلى تحسن في حياة الطبقات الأشد فقراً كما هو مطلوب. ذلك لأن معدلات الفائدة الفعلية تصل في ظله إلى نحو 30% أو 45%. وقد سبب هذا معاناة شديدة للمقترضين، وزج بهم في دائرة من الدين لا نهاية لها[33]. ويُعد امتلاك رأس المال أحد المتطلبات المهمة لتكوين الثروة، ولذا قد لا يستطيع الفقراء

(33) انظر: Ahmad, 2007, pp. xvii - xix and 32.

الخروج من فقرهم، حتى إذا امتلكوا الكفاءات اللازمة، ما لم يحصلوا على رأس المال. ومن ثم يصبح من اللازم إتاحة التمويل الأصغر لمن يعانون الفقر الشديد وفق أسس إنسانية خالية من الفائدة المصرفية. وهذا يتطلب التكامل بين التمويل الأصغر ومؤسستي الزكاة والوقف[34]. أما فيما يخص القادرين، فيمكن ترويج صيغ التمويل الإسلامي كالمشاركة في الأرباح والخسائر، والصيغ المبنية على البيوع والإجارة.

(34) انظر تقرير المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب (2007م).

الخلاصة

وهكذا يتضح لنا أن الإسلام قد بين جميع مكونات الفلاح الإنساني، بما فيها النفس البشرية، والدين، والعقل، والنسل، والمال، بالإضافة المكونات التابعة، ولم يكتف بالمال فقط. وجميع هذه المكونات يعتمد بعضها على بعض ويدعم بعضها بعضاً. وبإحراز التقدم في ضمان إثراء كل هذه المكونات، يصبح من الممكن لنجمة الإسلام خماسية الأبعاد أن تسطع بألقها الكامل وتعين على تحقيق الفلاح البشري (الشكل رقم 7). وعندئذٍ فقط يغدو بإمكان العالم الإسلامي أن يصبح انعكاساً لما يقوله القرآن الكريم عن النبي ﷺ: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبيَاء: 107].

الشكل رقم 7
الفلاح الإنساني في ضوء مقاصد الشريعة

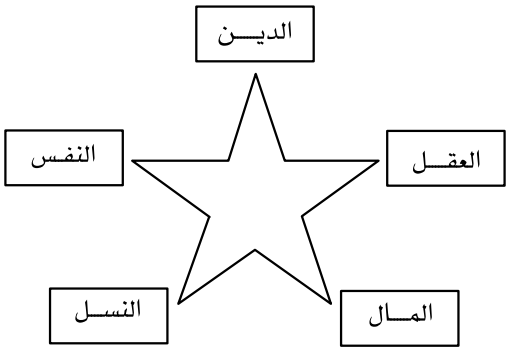

والتركيز على التنمية الاقتصادية فقط مع تجاهل المتطلبات الأخرى لتحقيق الرؤية الإسلامية قد يمكِّن العالم الإسلامي من تحقيق معدل نمو أعلى في المدى القصير، غير أن استدامة ذلك النمو في المدى الطويل قد لا تصبح ممكنة بسبب زيادة عدم المساواة، والتفكك الأسري، وجنوح الأحداث، والجريمة، والاضطرابات الاجتماعية. وهذا الانحدار قد ينتقل تدريجياً إلى كل قطاعات السياسة والمجتمع والاقتصاد عبر آلية "عموم السببية" (Circular Causation) التي تحث عنها ابن خلدون في مقدمته[1]، ويؤدي في آخر المطاف إلى مزيد من تدهور الحضارة الإسلامية من المستوى المنخفض الذي بلغته حالياً نتيجة لقرون من الانحدار.

---

(1) لمزيد من التحليل لنموذج عموم السببية لابن خلدون انظر: Chapra, 2000, pp. 145 - 159.

المراجع العربية

- البخاري، محمد بن إسماعيل. **الجامع الصحيح**، (القاهرة - بدون تاريخ نشر: محمدعلي صبيح).
- ـــــــ. **الأدب المفرد** (القاهرة ط 2 - 1379هـ: قصي محب الدين الخطيب).
- البنا، الإمام حسن. **حديث الثلاثاء**، في الإمام حسن البنا، تحرير أحمد موسى عاشور (القاهرة - ط 1985م: المكتبة الكبرى).
- ـــــــ. **مجموعة رسائل الإمام حسن البنا** (الإسكندرية - ط 1989م: دار الدعوة).
- البيهقي، الإمام أبو بكر. **شُعب الإيمان**، تحقيق محمد السعيد بسيوني زغلول (بيروت ط 1990م: دار الكتب العلمية).
- التبريزي، ولي الدين، مشكاة المصابيح، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني (دمشق - ط 1381هـ/ 1966م: المكتبة الإسلامية).
- الترمذي، محمد بن عيسى. **جامع الترمذي مع تعليق تحفة الأهوازي** (بيروت - بدون تاريخ نشر: دار الكتاب العربي).
- ابن تيمية. **مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية**، تحقيق عبد الرحمن العصيمي (الرياض - ط 1383هـ/ 1963م: مطابع الرياض).
- ـــــــ. **الحسبة في الإسلام**، تحقيق عبد العزيز رباح (دمشق - ط 1967م: مكتبة دار البيان).

- ـــــــ. **منهاج السنن النبوية**، تحقيق محمد رشاد سالم (الرياض - ط 1986م: جامعة الإمام محمد الإسلامية).
- ابن حزم (المتوفى في عام 456هـ/ 1064م)، المحلى (بيروت - بدون تاريخ نشر: المكتبة التجارية).
- الخادمي، نور الدين مختار. **الاجتهاد المقاصدي: حجيته وضوابطه ومجالاته** (الرياض - ط2005م: مكتبة الرشد).
- ابن الخوجة، محمد الحبيب. **بيان عِلْمَيْ أصول الفقه ومقاصد الشريعة**، تعليق على كتاب ابن عاشور "مقاصد الشريعة الإسلامية"، (قطر ط2004م: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية).
- الرازي، فخر الدين. **التفسير الكبير** (بيروت - بدون تاريخ نشر: دار إحياء التراث العربي).
- ـــــــ. **المحصول في علم أصول الفقه**، تحقيق جابر فياض العلوني (بيروت - ط1997م: الرسالة).
- الريسوني، أحمد. **نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي** (الرياض - ط2 في 1992م: الدار العلمية للكتب الإسلامية).
- الزرقا، مصطفى أحمد. **الفقه الإسلامي في ثوبه الجديد** (دمشق - ط1967م: مطابع ألف باء الأديب).
- ـــــــ. **العقل والفقه في الفهم الحديث** (دمشق - ط1996م: دار القلم).
- السجستاني، أبو داود . **سنن أبي داود** (القاهرة - ط1952م : عيسى البابي الحلبي).
- السرخسي، شمس الدين. **كتاب المبسوط**، خاصة كتاب الكسب للشيباني في الجزء 30 (بيروت - بدون تاريخ نشر: دار المعرفة).
- السيوطي، جلال الدين. **الجامع الصغير** (القاهرة - بدون تاريخ نشر: عبد الحميد أحمد حنفي).

- الشاطبي، أبو إسحق. **الموافقات في أصول الشريعة** (القاهرة - بدون تاريخ نشر: المكتبة التجارية الكبرى).
- الطنطاوي، علي وناجي. **أخبار عمر** (دمشق - ط1959م: دار الفكر).
- ابن عاشور، محمد الطاهر، مقاصد الشريعة الإسلامية، تحقيق محمد الطاهر الميساوي (الأردن - ط2001م: دار النفائس). وقد نشر المعهد العالمي للفكر الإسلامي في هيرندون بالولايات المتحدة الأمريكية (The International Institute of Islamic Thought - Herndon - USA) في عام 2006م ترجمة إلى اللغة الإنجليزية لهذا الكتاب قام بها المحقق نفسه.
- عز الدين عبد السلام. **قواعد الأحكام في مصالح الأنام** (بيروت - بدون تاريخ نشر: دار المعرفة).
- عودة، جابر. **فقه المقاصد: إناطة الأحكام الشرعية بمقاصدها** (هيرندون - الولايات المتحدة الأمريكية - ط2006م: المعهد العالمي للفكر الإسلامي).
- الغزالي، أبو حامد. **إحياء علوم الدين** (القاهرة - بدون تاريخ نشر: مكتبة ومطبعة المشهد الحسيني)، خمسة أجزاء.
- الغزالي، أبو حامد. **المستصفى** (القاهرة - ط1937م: المكتبة التجارية الكبرى).
- القرافي، شهاب الدين أحمد. **الذخيرة**، تحقيق محمد حجي (بيروت - ط1994م: دار الغرب الإسلامي).
- القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري. **الجامع لأحكام القرآن** (بيروت: دار الكتاب العربي).
- القرطبي، أبو عمر حافظ بن عبد البر الأنصاري. **جامع بيان العلم وفضله** (المدينة - بدون تاريخ نشر: المكتبة العلمية).

- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل. **تفسير القرآن العظيم** (القاهرة - بدون تاريخ نشر: عيسى البابي الحلبي).
- ابن ماجة. **سنن ابن ماجة** (القاهرة - ط1952م: عيسى البابي الحلبي).
- الماوردي، أبو الحسن علي. **أدب الدنيا والدين**، تحقيق مصطفى السقا (القاهرة - ط1955م: مصطفى البابي الحلبي).
- مسلم. **صحيح مسلم**، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي (القاهرة - ط1955م: عيسى البابي الحلبي).
- المنذري، عبد العظيم. **الترغيب والترهيب**، تحقيق مصطفى محمد عمارة (بيروت - ط1986م: دار الكتب العلمية).
- الندوي، علي أحمد. **جمهرة القواعد الفقهية في المعاملات المالية الإسلامية** (الرياض - ط2000م: شركة الراجحي المصرفية للاستثمار).
- النسائي، الإمام أبو عبد الرحمن بن شعيب. **سنن النسائي - المجتبى** (القاهرة - ط1964م: مصطفى البابي الحلبي).
- أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم. **كتاب الخراج** (القاهرة - ط2 في 1352هـ: المطبعة السلفية).

المراجع الأجنبية

- Ahmad, Khurshid (1980), *Studies in Islamic Economics* (Leicester, U K: The Islamic Foundation).
- Ahmad, Qazi Kholiquzzaman (2007), *Socio-Economic and Indebtedness-Related Impact of Micro-Credit in Bangladesh* (Dhaka: The University Press).
- Alden, A. J. (1961), Free Action, (London).
- Bachman, Jerald et. al. (2002), *The Decline in Substance Use in Young Adulthood: Changes in Social Activities, Roles and Beliefs* (Mahway, NS: Lawrence Erlbaum Associates).
- Blanchflower, David and Andrew Oswald (2000), *Well-being over Time in Britain and USA,* NBER Working Paper7487.
- Chapra, M. Umar (1992), Islam and the Economic Challenge (Leicester, UK: The Islamic Foundation).
- Chapra, M. Umar (2000), *The Future of Economics: An Islamic Perspective* (Leicester, UK: The Islamic Foundation).
- Chapra, M. Umar (2007a), *The Case against Interest: Is it Compelling?,* in Thunderbird International Business Review, 49/2, March/April, pp. 161-186.
- Chapra, M. Umar (2007b), *Challenges Facing The Islamic Financial Industry,* in M Kabir Hassan and Merwyn Lewis (eds.) (2007), *Handbook of Islamic Banking* (Cheltenham, UK: Edward Elgar), pp. 325-357.
- Chapra, M. Umar (2008), *Muslim Civilization: The Causes of Decline and Need for Reform* (Leicester, UK: The Islamic Foundation).

- Crosland, C. A. R. (1974), *Socialism Now* (London: Jonathan Cape).

- Diener, E., and Shigehiro Oishi (2000), *Money and Happiness: Income and Subjective Well-being,* in E. Diener and E. Suh,eds., *Culture and Subjective Well-being* (Cambridge, MA: MIT Press).

- Easterlin, Richard (1974), *Does Growth Improve Human Lot? :Some Empirical Evidence,* in Paul David and Melwin Reder, eds., *Nations and Households in Economic Growth: Essays in Honor of Moses Abramowitz* (New York : Academic Press).

- Easterlin, Richard (1995), *Will Raising the Income of All increase the Happiness of All?,* in Journal of Economic Behavior and Organization, 27:1, pp. 35:48.

- Easterlin, Richard (2001), *Income and Happiness: Towards a Unified Theory,* in Economic Journal, 111:473.

- Ellison Christopher (1991), *Religious Involvement and Subjective Well-being*, in Journal of Health and Social Behavior, 31:1, pp. 80-99.

- Ellison Christopher (1993), *Religion, the Life Stress Paradigm, and the Study of Depression,* in Jeffrey Levin, ed., *Religion in Aging and Mental Health: Theoretical Foundation and Methodological Frontiers* (Thousand Oaks, CA: Sage), pp. 78-121.

- Friedman, Benjamin (2005), *Moral Consequences of Economic Growth* (New York: Konpf).

- Fulton, John and Peter Gee, eds., (2004), *Religion and Contemporary Europe* (Lampeter, UK: The Edwin Press). See also the review of this book by Murad Hofman in the *Muslim World Review,* 4/ 1997, pp. 40-41.

- Gruber, Jonathan (2005), *Religious Market Structure, Religious Participation and Outcomes: Is Religion Good for You?,* NBER Working Paper 11377, May (Cambridge, MA: National Bureau of Economic Research).

- Hausman, Daniel, and Michael McPherson (1993), *Taking Ethics Seriously: Economics and Contemporary Moral Philosophy*, in the

Journal of Economic Literature, June.

- Hook, Sidney, ed., (1958), *Determinism and Freedom in the Age of Modern Science* (New York).

- Hout, Michael, and Andrew Greeley (2003), *Religion and Happiness,* paper prepared for the annual meeting of the American Sociological Association.

- Iqbal, Muhammad (1954), *Payam-e-Mashriq* (lahore: Shaykh Mubarak Ali)

- Islamic Rsearch and Training Institute (2007), *Framework for the Development of Microfinance Services* (Jeddah: IRTI).

- Iannacconne, Laurence (1998), *Introduction to the Economics of Religion,* Journal of Economic Literature, September, pp. 1465-1496.

- Kerry, Charles (1999), *Does Growth Cause Happiness, or Does Happiness Cause Growth?,* in Kyklos, 52:1, pp. 3-26.

- Lehrer, Evelyn, and Carmel Chiswick (1993), *Religion as a Determinant of Marital stability,* Demography, 30, pp. 385-404.

- Manser, Anthony (1966), *Sartre: A Philosophic Study* (London: Athlone Press).

- Morgenbesser, Sidney, and James Walsh, eds., (1962), *Free Will* (Englewood Cliffs, N. J.)

- Oswald, Andrew (1997), *Happiness and Economic Performance,* in the Economic Journal, Vol. 107:445, pp. 185-1831.

- Sartre, Jean-Paul (1957), *Being and Nothingness,* tr. by Hazel Barnes (London: Methuen).

- Stevenson, Leslie (1974), *Seven Theories of Human Nature* (Oxford: Clarendon Press).

- Wallace, John, and David Williams (1997), *Religion and Adolescent, Health-Compromising Behavior,* in J.L. Schulenburg, J.L. Maggs, and K. Hurrelmar, eds., *Health Risk and Developmental Transitions During Adolescence* (Cambridge, UK: Cambridge University Press), pp. 444-468.

- Williams, Bernard (1985), *Ethics and the Limits of Philosophy* (Cambridge, MA: Harvard University Press).
- Zarqa, Anas (1980), *Islamic Economics: An Approach to Human Welfare,* in Khurshid Ahmad (1980), pp. 13-15.

تردد ذكر مقاصد الشريعة في القرآن الكريم وفي السنة النبوية، واستدل عليها من هذين المصدرين عدد من كبار العلماء قديماً وحديثاً. وتعالج دراسة هذه المقاصد الغاية من الشريعة التي أقر معظم العلماء أنها تهدف في النهاية إلى تحقيق مصالح البشر وحمايتهم من كل ما يسبب لهم الضرر أو الأذى. وفي هذه الدراسة يشرح الدكتور شابرا الرؤية الإسلامية للتنمية وعلاقتها بمقاصد الشريعة، مؤكداً أن الإسلام قد شدد على كافة مكونات السعادة البشرية، بما فيها حماية النفس والعقيدة والعقل والرخاء والثروة، وذلك من أجل ازدهار المجتمع ورفاهيته. وبالنسبة للعالم الإسلامي يؤكد الدكتور شابرا أن التركيز على النمو الاقتصادي وحده سوف يؤدي على المدى القصير إلى ارتفاع نسبي في معدلات النمو، ولكنه سيؤدي على المدى البعيد إلى ارتفاع نسبة عدم المساواة، وإلى التفكك العائلي، وجنوح الأحداث، وانتشار الجريمة، وإلى تفاقم الاضطرابات الاجتماعية وانتشارها.

الدكتور محمد عمر شابرا، مستشار البحوث بالمعهد الاسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الاسلامي للتنمية بجدة. سبق له أن عمل مستشاراً اقتصادياً في مؤسسة النقد العربي السعودي، كما قام بتدريس الاقتصاد في الولايات المتحدة الأمريكية والباكستان. قدم اسهامات أساسية في الاقتصاد الاسلامي والتمويل لمدة ثلاثة عقود ونيّف، موزعةً على 13 كتاباً و78 بحثاً و14 مراجعة لكتاب. وقد ترجمت بعض كتبه وأبحاثه الى لغات عدة.

ISBN 978-1-56564-469-4
9 781565 644694

١٤٠١هـ - ١٩٨١م
1401AH - 1981AC